



خدمات التعليم الخاص | وزارة التعليم في ولاية ألاباما

## الضمانات الإجرائية في ألاباما لحقوق التعليم الخاص

تمت الموافقة من قبل وزارة التعليم في ولاية  
ألاباما في تشرين الثاني/ نوفمبر 2023





### مجلس التعليم في ولاية ألاباما

الرئيس	الحاكم كاي آيفي
المنطقة 1	جاكي زيغلر
المنطقة 2 نائبة الرئيس	ترايسي ويست
المنطقة 3	ستيفاني بيل
المنطقة 4	إيفيت م. ريتشاردسون، دكتوراه في التعليم
المنطقة 5 الرئيسة المؤقتة ماري	تونيا س. شيبستون، دكتوراه في التعليم
المنطقة 6	مانينغ
المنطقة 7	بيليندا ماكراي
المنطقة 8	واين راينولدز، دكتوراه في التعليم
المساعد والمسؤول التنفيذي	إيريك ج. ماكاي، دكتوراه في التعليم

وزارة التعليم في ألاباما، إيريك ج. ماكاي، المشرف التعليمي في الولاية

لا يقوم مجلس التعليم في ولاية ألاباما ووزارة التعليم في ولاية ألاباما بالتمييز على أساس العرق، اللون، الإعاقة، الجنس، الدين، الأصل القومي، أو العمر في برامجها أو أنشطتها أو وظائفها، ويوفران إمكانية الوصول المنساوي إلى الكشافة ومجموعات الشباب المعينة الأخرى. إن الشخص التالي هو المسؤول عن التعامل مع الاستفسارات المتعلقة بسياسات عدم التمييز: منسق الباب التاسع، وزارة التعليم في ولاية ألاباما، P.O. Box 302101, Montgomery, AL 36130-2101، رقم الهاتف: 694-4717 (334).



## الضمانات الإجرائية في ألاباما لحقوق التعليم الخاص

2.....	إشعار خطي مسبق .....
3.....	موافقة أولياء الأمور .....
5.....	التقييم التعليمي المستقل .....
6.....	خيارات تسوية النزاعات .....
18.....	الوصول إلى السجلات .....
20.....	حقوق الأطفال .....
22.....	الانضباط .....

ينشئ قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) وقوانين الولاية حقوقاً محددة لأولئك المؤهلين للحصول على خدمات التعليم الخاص. ويجب إعطاء نسخة من هذه الحقوق لأولياء الأمور مرة واحدة فقط في السنة، باستثناء أنه يجب أيضاً إعطاء نسخة:

1. لأولياء الأمور عند الإحالة الأولية أو طلب أولياء الأمور للتقييم،
2. عند أول شكوى من الولاية في العام الدراسي،
3. عند الطلب الأول لعقد جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة في العام الدراسي،
4. عند اتخاذ قرار بشأن الإجراء الانضباطي الذي يشكل تغييراً في التنسيب، و
5. بناءً على طلب ولي الأمر.

وفي ما يلي شرح لحقوقك. إذا كنت ترغب في الحصول على مزيد من التوضيح لأي من هذه الحقوق، فيمكنك الاتصال بمدير مدرستك، أو منسق التعليم الخاص في نظام مدرستك، أو المشرف على المدارس. إذا كنت تريد نسخة أخرى من حقوقك، أو كانت لديك أية أسئلة، أو ترغب في تحديد اجتماع، فيرجى الاتصال بالوكالة العامة المحلية لديك.

### إشعار خطي مسبق

يجب أن تقدم لك مدرستك إشعاراً خطياً (تزوידك بمعلومات معينة خطياً)، خلال فترة زمنية معقولة قبل:

1. أن تقترح بدء أو تغيير التعريف أو التقييم أو التنسيب التعليمي لطفلك، أو توفير التعليم العام المناسب المجاني (FAPE) لطفلك؛ أو
2. أن ترفض بدء أو تغيير التعريف أو التقييم أو التنسيب التعليمي لطفلك، أو توفير التعليم العام المناسب المجاني لطفلك.

يجب أن يتضمن الإشعار الخطي ما يلي:

1. وصف الإجراء الذي تقترحه الوكالة العامة أو ترفض اتخاذه.
2. شرح سبب اقتراح الوكالة العامة أو رفضها اتخاذ الإجراء
3. وصف كل إجراءات التقييم أو التسجيل أو التقرير للوكالة العامة المستخدمة في اتخاذ القرار باقتراح الإجراء أو رفضه.
4. بيان بأنك تتمتع بالحماية بموجب أحكام الضمانات الإجرائية في قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة، وإذا لم يكن هذا الإشعار إحالة أولية للتقييم، فهي الوسيلة التي يمكن من خلالها الحصول على نسخة من الضمانات الإجرائية.
5. الموارد التي يمكنك الاتصال بها للحصول على المساعدة في فهم الفكرة.
6. وصف أي خيارات أخرى نظر فيها فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) لطفلك وأسباب رفض هذه الخيارات؛ و
7. تقديم وصف للأسباب الأخرى التي دفعت الوكالة العامة إلى اقتراح الإجراء أو رفضه.

### إشعار بلغة مفهومة

يجب أن يكون الإشعار الخطي المسبق:

1. مكتوباً بلغة مفهومة لعامة الناس؛ و
2. مقدماً بلغتك الأم أو بأي وسيلة اتصال أخرى تستخدمها، ما لم يكن من الواضح أنه ليس من الممكن القيام بذلك.

إذا كانت لغتك الأم أو وسيلة الاتصال الأخرى ليست لغة خطية، فيجب على الوكالة العامة التأكد من:

1. ترجمة الإشعار لك شفهيًا أو بوسائل أخرى بلغتك الأم أو أي وسيلة اتصال أخرى؛
2. أنك تفهم محتوى الإشعار؛ و
3. وجود دليل خطي على استيفاء المتطلبات الواردة في الفقرتين 1 و2.

إذا كانت وكالتك العامة تتيح لأولياء الأمور خيار تلقي الوثائق عبر البريد الإلكتروني، فيمكنك اختيار تلقي إشعار خطي مسبق عبر البريد الإلكتروني.

يجب تقديم إشعار خطي إليك عندما يتخرج طفلك من المدرسة الثانوية بشهادة عادية أو يخرج لأنه تجاوز سن الأهلية للحصول على تعليم عام مناسب مجاني.

### إن قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)

هو القانون الفيدرالي

الذي يدعم التعليم

الخاص وبرامج الخدمات

ذات الصلة للأطفال

والشباب ذوي الإعاقة. كان

يُعرف باسم قانون تعليم

الأطفال المعاقين، الذي صدر

عام 1975.

### يضمن التعليم العام

المناسب المجاني

حصول (FAPE)

الطلاب ذوي الاحتياجات

والإعاقات الفريدة على

تجربة تعليمية مماثلة

للأشخاص دون أي

احتياجات خاصة. من

المتوقع أن يتلقى الطلاب

ذوو الإعاقة التعليم مع

الطلاب بدون إعاقة

بقدر ما هو مناسب.

## موافقة أولياء الأمور

يجب أن تحصل وكالتك العامة على موافقتك الخطية المستنيرة:

1. قبل إجراء التقييم الأولي،
2. قبل توفير الأولي للتعليم الخاص والخدمات ذات الصلة، أو
3. قبل الحصول على بيانات إضافية كجزء من إعادة التقييم.

## تعريف موافقة أولياء الأمور

تعني الموافقة:

1. تم إبلاغ ولي الأمر بشكل كامل باللغة الأم أو أي وسيلة اتصال أخرى (مثل لغة الإشارة أو طريقة برايل أو التواصل الشفهي) بجميع المعلومات المتعلقة بالإجراء الذي تمنح موافقتك عليه.
2. يفهم ولي الأمر هذا الإجراء ويوافق عليه خطياً، وتصف الموافقة هذا الإجراء وتسرد السجلات (إن وجدت) التي سيتم إصدارها ولمن؛ و
3. ويفهم ولي الأمر أن الموافقة طوعية من جانبه ويجوز له سحب الموافقة في أي وقت.
4. إذا قام ولي الأمر بسحب (إلغاء) الموافقة بعد أن بدأ طفله في تلقي التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة، فيجب عليه القيام بذلك خطياً.
  - a. إن سحب الموافقة لا يبطل (التراجع) الإجراء الذي حدث بعد إعطاء الموافقة، ولكن قبل سحبها.
  - b. لا يُطلب من المدرسة تعديل (تغيير) سجلات تعليم الطفل لإزالة أي مراجع تفيد بأن طفلك قد تلقى تعليماً خاصاً والخدمات ذات الصلة بعد سحب موافقتك.

## موافقة أولياء الأمور على التقييم الأولي

لا يمكن للوكالة العامة إجراء تقييم أولي لطفلك لتحديد ما إذا كان طفلك مؤهلاً بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة لتلقي التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة دون تزويدك أولاً بإشعار خطي مسبق بالإجراء المقترح والحصول على موافقتك (عندما تكون التقييمات مطلوبة كجزء من التقييم) كما هو موضح بموجب عناوين الإشعار الخطي المسبق وموافقة أولياء الأمور.

يجب أن تبذل الوكالة العامة جهوداً معقولة للحصول على موافقتك المستنيرة لإجراء تقييم أولي لتحديد ما إذا كان طفلك طالباً من ذوي الإعاقة.

لا تعني موافقتك على التقييم الأولي أنك أعطيت موافقتك أيضاً على أن تبدأ المدرسة في تقديم التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لطفلك.

إذا كان طفلك مسجلاً في مدرسة عامة أو كنت تسعى لتسجيل طفلك في مدرسة عامة، ورفضت تقديم الموافقة على التقييم الأولي أو فشلت في الرد على طلب تقديم الموافقة على التقييم الأولي، فيجوز للوكالة العامة، ولكن ليس مطلوباً منها أن تسعى إلى إجراء تقييم أولي لطفلك باستخدام وساطة قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة أو الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة. لن تنتهك الوكالة العامة التزاماتها بتحديد مكان طفلك وتحديد هويته وتقييمه إذا لم تتابع تقييم طفلك في هذه الظروف.

## الموافقة على التقييم الأولي إذا كان الطفل تحت وصاية الولاية

إذا كان الطالب تحت وصاية الولاية ولا يعيش مع أولياء أمورهم - لا تحتاج الوكالة العامة إلى موافقة ولي الأمر لإجراء تقييم أولي لتحديد ما إذا كان الطالب طالباً من ذوي الإعاقة إذا:

1. على الرغم من الجهود المعقولة للقيام بذلك، لم تتمكن الوكالة العامة من العثور على ولي أمر الطالب؛
2. تم إنهاء حقوق أولياء الأمور وفقاً لقانون الولاية؛ أو قام القاضي بتعيين الحق في اتخاذ القرارات التعليمية لشخص آخر غير أولياء الأمور، وقد قدم هذا الفرد موافقته على التقييم الأولي.

يجب أن تبذل الوكالة العامة جهوداً معقولة للحصول على موافقتك المستنيرة لإجراء تقييم أولي لتحديد ما إذا كان طفلك طالباً من ذوي الإعاقة.

## موافقة أولياء الأمور على الخدمات

يجب أن تحصل الوكالة العامة على موافقتك المستنيرة قبل تقديم التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لطفلك لأول مرة.

يجب على الوكالة العامة بذل جهود معقولة للحصول على موافقتك المستنيرة قبل تقديم التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لطفلك لأول مرة.

إذا لم تستجب لطلب تقديم موافقتك على حصول طفلك على التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لأول مرة، أو إذا رفضت إعطاء هذه الموافقة أو سحبت (إلغاء) موافقتك خطأً لاحقاً، فإن الوكالة العامة:

1. لا يجوز لها استخدام الضمانات الإجرائية (بما في ذلك الوساطة أو الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة) من أجل الحصول على موافقة أو حكم بقضي بتوفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة (الموصى بها من قبل فريق برنامج التعليم الفردي الخاص بطفلك) بدون موافقتك.
2. لا تنتهك متطلبات إتاحة التعليم العام المناسب المجاني لطفلك بسبب فشلها في تقديم هذه الخدمات لطفلك؛ و
3. ليس مطلوباً منها عقد اجتماع لبرنامج التعليم الفردي أو تطوير هذا البرنامج لطفلك في ما يتعلق بالتعليم الخاص والخدمات ذات الصلة التي طلبت موافقتك عليها.

إذا قمت بسحب (إلغاء) موافقتك خطأً في أي وقت بعد حصول طفلك لأول مرة على التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة، فإن الوكالة العامة:

1. لا يجوز لها الاستمرار في تقديم مثل هذه الخدمات ولكن يجب أن تقدم لك إشعاراً خطياً مسبقاً، كما هو موضح تحت عنوان الإشعار الخطي المسبق، قبل إيقاف هذه الخدمات.
2. لا يجوز لها استخدام الضمانات الإجرائية (بما في ذلك الوساطة أو الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة) من أجل الحصول على موافقة أو حكم بقضي بتوفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لطفلك بدون موافقتك.
3. لا تنتهك متطلبات إتاحة التعليم العام المناسب المجاني لطفلك بسبب فشلها في تقديم هذه الخدمات لطفلك؛ و
4. ليس مطلوباً منها عقد اجتماع لبرنامج التعليم الفردي أو تطوير هذا البرنامج لطفلك في ما يتعلق بالتعليم الخاص والخدمات ذات الصلة التي طلبت موافقتك عليها.

## موافقة أولياء الأمور على إعادة التقييم

يجب أن تحصل الوكالة العامة على موافقتك المستنيرة قبل أن تعيد تقييم طفلك ما لم تتمكن الوكالة العامة من إثبات:

1. أنها اتخذت خطوات معقولة للحصول على موافقتك على إعادة تقييم طفلك؛ و
2. لم تستجب.

إذا رفضت الموافقة على إعادة تقييم طفلك، يجوز للوكالة العامة، ولكن ليس مطلوباً منها، متابعة إعادة تقييم طفلك باستخدام إجراءات الوساطة أو الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة للسعي لتجاوز رفضك للموافقة على إعادة تقييم طفلك. لا تنتهك الوكالة العامة التزاماتها بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة إذا رفضت متابعة إعادة التقييم بهذه الطريقة.

## توثيق الجهود المعقولة للحصول على موافقة أولياء الأمور

يجب أن تحتفظ مدرستك بتوثيق الجهود المعقولة للحصول على موافقتك على التقييمات الأولية، ولتوفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لأول مرة، ولإعادة التقييم، وتحديد أولياء الأمور في أقسام الولاية لإجراء التقييمات الأولية.

ويجب أن يتضمن التوثيق سجلاً لمحاولات الوكالة العامة في هذه المجالات، مثل:

1. السجلات التفصيلية للمكالمات الهاتفية التي تم إجراؤها أو محاولة القيام بها ونتائج تلك المكالمات؛
2. نسخ من المراسلات المرسلة إليك وأي ردود مستلمة؛ و
3. السجلات التفصيلية للزيارات التي تمت لمنزلك أو مكان عملك ونتائج تلك الزيارات.

يجب أن تحتفظ

مدرستك

بتوثيق الجهود المعقولة

للحصول على موافقتك

على التقييمات الأولية،

ولتوفير التعليم الخاص

والخدمات ذات الصلة

لأول مرة، ولإعادة

التقييم، و

تحديد أولياء الأمور للطلاب

الذين هم تحت وصاية الولاية

لإجراء التقييمات الأولية.

## متطلبات الموافقة الأخرى

إن موافقة أولياء الأمور ليست مطلوبة قبل أن تتمكن الوكالة العامة من:

1. مراجعة البيانات الموجودة كجزء من تقييم طفلك أو إعادة التقييم؛ أو
2. إعطاء طفلك اختباراً أو تقييماً آخر يتم تقديمه لجميع الطلاب إلا إذا كانت موافقة أولياء أمور جميع الطلاب مطلوبة قبل هذا الاختبار أو التقييم.

لا يجوز للوكالة العامة استخدام رفضك للموافقة على خدمة أو نشاط واحد يتعلق بالتقييم الأولي أو توفير الخدمات الأولية أو إعادة التقييم كأساس لحرمان ولي الأمر أو الطفل من أي خدمة أو منفعة أو نشاط آخر، ما لم يكن هناك شرط آخر من متطلبات قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة يتطلب من الوكالة العامة القيام بذلك.

إذا سجلت طفلك في مدرسة خاصة على نفقتك الخاصة أو إذا كنت تدرس طفلك في المنزل، ولم تقدم موافقتك على التقييم الأولي لطفلك أو إعادة التقييم، أو فشلت في الاستجابة لطلب توفير موافقتك، فلا يجوز للوكالة العامة استخدام إجراءات حل النزاعات الخاصة بها (على سبيل المثال، الوساطة أو الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة) لتجاوز الموافقة ولا يُطلب منها اعتبار طفلك مؤهلاً للحصول على خدمات عادلة.

## نقل حقوق أولياء الأمور في سن الرشد

عندما يصل طفل ذو إعاقة إلى سن الرشد بموجب قانون الولاية (19 عاماً) الذي ينطبق على جميع الأطفال (باستثناء الطفل ذو الإعاقة الذي تم تحديده على أنه غير مؤهل بموجب قانون الولاية)، يجب على الوكالة العامة تقديم أي إشعار يتطلبه هذا الجزء إلى كل من الطفل وأولياء الأمور؛ وجميع الحقوق الممنوحة لأولياء الأمور بموجب الجزء B من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة تنتقل إلى الطفل؛ وجميع الحقوق الممنوحة للوالدين بموجب الجزء B من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة تنتقل إلى الأطفال المسجونين في مؤسسة إصلاحية تابعة للبالغين أو الشباب أو الولاية أو المحلية؛ وكلما تم نقل الحقوق، يجب على الوكالة إخطار الطفل وأولياء الأمور بنقل الحقوق.

## التقييم التعليمي المستقل

يعني التقييم التعليمي المستقل (IEE) التقييم الذي يجريه فاحص مؤهل لا يعمل لدى الوكالة العامة.

تعني النفقة العامة أن الوكالة العامة إما تدفع التكلفة الكاملة للتقييم أو تضمن تقديم التقييم دون أي تكلفة عليك، بما يتوافق مع أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة، التي تسمح لكل وكالة باستخدام مصادر دعم الولاية والمحلية والفرنسية والخاصة المتاحة في الولاية للوفاء بمتطلبات القانون.

## معايير التقييم التعليمي المستقل

إذا كان التقييم التعليمي المستقل على نفقة عامة، فيجب أن تكون المعايير التي يتم بموجبها الحصول على التقييم، بما في ذلك موقع التقييم ومؤهلات الفاحص، نفس المعايير التي تستخدمها الوكالة العامة عندما تبدأ التقييم (إلى الحد الذي تتوافق فيه هذه المعايير مع حقك في الحصول على التقييم التعليمي المستقل).

باستثناء المعايير الموضحة أعلاه، لا يجوز للوكالة العامة فرض شروط أو جداول زمنية تتعلق بالحصول على التقييم التعليمي المستقل على النفقة العامة.

**الحق في التقييم على النفقة العامة**

لديك الحق في الحصول على التقييم التعليمي المستقل لطفلك على النفقة العامة إذا كنت لا توافق على تقييم طفلك الذي حصلت عليه من الوكالة العامة. يجب على الوكالة العامة أن تزود أولياء الأمور، عند طلب التقييم التعليمي المستقل، بمعلومات حول المكان الذي يمكن الحصول فيه على هذا التقييم، ومعايير الوكالة المطبقة على التقييم التعليمي المستقل.

يخضع التقييم التعليمي المستقل للشروط التالية:

1. إذا طلبت الحصول على تقييم تعليمي مستقل لطفلك على النفقة العامة فيجب على الوكالة العامة، بدون تأخير غير ضروري، إما:

a. تقديم الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة لطلب عقد جلسة استماع لإثبات أن تقييمها لطفلك مناسب؛ أو  
b. تقديم تقييم تعليمي مستقل على نفقة الدولة، ما لم تثبت الوكالة العامة في جلسة استماع أن تقييم طفلك الذي حصلت عليه لا يفي بمعايير الوكالة العامة.

2. إذا طلبت الوكالة العامة جلسة استماع وكان القرار النهائي هو أن تقييم الوكالة العامة لطفلك مناسب، فلا يزال لديك الحق في الحصول على تقييم تعليمي مستقل، ولكن ليس على النفقة العامة.

3. إذا طلبت تقييم تعليمي مستقل لطفلك، فقد تسأل الوكالة العامة عن سبب اعتراضك على تقييم طفلك الذي حصلت عليه من الوكالة العامة. ومع ذلك، لا يجوز للوكالة العامة أن تطلب توضيحاً، ولا يجوز لها أن تؤخر بشكل غير معقول تقديم التقييم التعليمي المستقل لطفلك على النفقة العامة أو تقديم الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة لطلب عقد جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة للدفاع عن تقييم الوكالة العامة لطفلك.

يجب لك الحصول على تقييم تعليمي مستقل واحد فقط لطفلك على النفقة العامة في كل مرة تجري فيها الوكالة العامة تقييماً لطفلك لا توافق عليه.

**التقييمات التي يبادر بها أولياء الأمور**

إذا حصلت على تقييم تعليمي مستقل لطفلك على نفقة عامة أو شاركت مع الوكالة العامة في تقييم طفلك الذي حصلت عليه على نفقة خاصة:

1. يجب على الوكالة العامة أن تأخذ في الاعتبار نتائج تقييم طفلك، إذا كان يفي بمعايير الوكالة العامة للتقييم التعليمي المستقل، في أي قرار يتم اتخاذه في ما يتعلق بتوفير التعليم العام المناسب المجاني لطفلك؛ و
2. يجوز لك أو للوكالة العامة تقديم التقييم كدليل في جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة بطفلك.

**طلبات التقييم من قبل مسؤولين في جلسة الاستماع**

إذا طلب مسؤول في جلسة الاستماع إجراء تقييم تعليمي مستقل لطفلك كجزء من جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، فيجب أن تكون تكلفة التقييم على النفقة العامة.

**خيارات تسوية النزاعات****الفرق بين شكوى من الولاية وجلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة**

تحدد اللوائح الخاصة بالجزء B من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة إجراءات منفصلة لشكاوى من الولاية وجلسات الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة. كما هو موضح أدناه، يجوز لأي فرد أو منظمة تقديم شكوى من الولاية تدعي حدوث انتهاك لأي من متطلبات الجزء B من قبل وكالة عامة أو وزارة التعليم في الولاية أو أي وكالة عامة أخرى. يجوز لك أنت أو أي وكالة عامة فقط تقديم طلب جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة بشأن أي مسألة تتعلق باقتراح أو رفض لبدء أو تغيير التعريف أو التقييم أو التنسيب التعليمي لطفل ذو إعاقة، أو توفير التعليم العام المناسب المجاني لطفلك. في حين أنه يجب على موظفي وزارة التعليم في ولاية ألاباما بشكل عام حل شكوى من الولاية خلال جدول زمني مدته 60 يوماً تقويمياً، ما لم يتم تمديد الجدول الزمني بشكل صحيح، يجب على مسؤول في جلسة الاستماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة الاستماع إلى تلك الجلسة (إذا لم يتم حلها من خلال اجتماع اتخاذ القرار أو من خلال وساطة) وإصدار قرار خطي خلال 45 يوماً تقويمياً بعد انتهاء فترة اتخاذ القرار ما لم يمنح مسؤول في الجلسة تمديداً محدداً للجدول الزمني بناءً على طلبك أو طلب الوكالة العامة.

يجب لك الحصول على تقييم تعليمي مستقل واحد فقط لطفلك على النفقة العامة في كل مرة تجري فيها الوكالة العامة تقييماً لطفلك الذي لا توافق عليه.

يجوز لك أنت فقط أو أي وكالة عامة تقديم طلب جلسة استماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة.



**إجراءات تقديم الشكاوى من الولاية**

يجب أن يكون لدى وزارة التعليم في ولاية ألاباما إجراءات خطية من أجل:

1. حل أي شكوى، بما في ذلك الشكاوى المقدمة من منظمة أو فرد من ولاية أخرى؛
2. تقديم شكوى إلى وزارة التعليم في ولاية ألاباما؛ و
3. نشر إجراءات الشكاوى من الولاية على نطاق واسع لأولياء الأمور وغيرهم من الأفراد المهتمين، بما في ذلك مراكز تدريب ومعلومات أولياء الأمور، ووكالات الحماية والدفاع، ومراكز المعيشة المستقلة، وغيرها من الكيانات المناسبة.

**التدابير للحرمان من الخدمات المناسبة**

عند حل الشكاوى من الولاية التي وجدت فيها وزارة التعليم في ولاية ألاباما إخفاقاً في تقديم الخدمات المناسبة، ستعالج الخدمات التعليمية التكميلية:

1. الفشل في تقديم الخدمات المناسبة، بما في ذلك الإجراءات التصحيحية المناسبة لتلبية احتياجات الطالب (مثل الخدمات التعويضية والتسديد النقدي)؛ و
2. توفير الخدمات المستقبلية المناسبة لجميع الطلاب ذوي الإعاقة.

**الحد الأدنى من إجراءات الشكاوى من الولاية**

تدرج وزارة التعليم في ولاية ألاباما في إجراءات الشكاوى من الولاية حداً زمنياً قدره 60 يوماً تقويمياً بعد تقديم الشكاوى إلى:

1. إجراء تحقيق مستقل في الموقع، إذا قررت وزارة التعليم في ولاية ألاباما أن التحقيق ضروري؛
2. منح المشتكي الفرصة لتقديم معلومات إضافية، سواء شفهاياً أو خطياً، حول الادعاءات الواردة في الشكاوى؛
3. تقديم الفرصة لوزارة التعليم في ولاية ألاباما للرد على الشكاوى، بما في ذلك، على الأقل:
  - (a) حسب خيار وزارة التعليم في ولاية ألاباما، اقتراح لحل الشكاوى؛ و (b) فرصة لولي الأمر الذي قدم الشكاوى والوكالة العامة للموافقة طوعاً على المشاركة في الوساطة
4. مراجعة جميع المعلومات ذات الصلة واتخاذ قرار مستقل بشأن ما إذا كانت الوكالة التعليمية تنتهك متطلبات قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة؛ و
5. إصدار قرار خطي لمقدم الشكاوى يتناول كل ادعاء في الشكاوى ويحتوي على: (a) نتائج الحقائق والاستنتاجات؛ و (b) أسباب القرار النهائي لوزارة التعليم في ولاية ألاباما.

**تمديد الوقت؛ القرار النهائي؛ التنفيذ**

يجب على إجراءات وزارة التعليم في ولاية ألاباما الموضحة أعلاه أن:

1. تسمح بتمديد الحد الزمني البالغ 60 يوماً تقويمياً فقط في حالة: (a) وجود ظروف استثنائية في ما يتعلق بشكاوى من ولاية معينة؛ أو (b) وافقت أنت والوكالة التعليمية طوعاً على تمديد الوقت لحل المشكلة من خلال الوساطة أو الوسائل البديلة لحل النزاعات.
2. تضمن إجراءات التنفيذ الفعال للقرار النهائي لوزارة التعليم في ولاية ألاباما، إذا لزم الأمر، لما في ذلك: (a) أنشطة المساعدة الفنية؛ و (b) المفاوضات؛ و (c) الإجراءات التصحيحية لتحقيق الامتثال.

**تقديم شكاوى من الولاية والإجراءات القانونية الواجبة**

إذا تم تلقي شكوى خطية من الولاية والتي تكون أيضاً موضوع جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة كما هو موضح بموجب عنوان تقديم شكاوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، أو إذا كانت الشكاوى من الولاية تحتوي على مشاكل متعددة تشكل واحدة أو أكثر منها جزءاً من جلسة الاستماع هذه، فستقوم وزارة التعليم في ولاية ألاباما بإلغاء أي جزء من الشكاوى من الولاية التي يتم تناولها في جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة حتى اختتام جلسة الاستماع. سيتم حل أي مشكلة في الشكاوى من الولاية والتي لا تشكل جزءاً من جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة باستخدام المهلة الزمنية والإجراءات الموضحة أعلاه.

إذا تم البت في إحدى المشاكل المطروحة في الشكاوى من الولاية مسبقاً في جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة تشمل نفس الأطراف (على سبيل المثال، أنت والمدرسة)، فإن قرار جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة يكون ملزماً بشأن هذه القضية ويجب على وزارة العمل في ولاية ألاباما إبلاغ المشتكي بأن القرار ملزم

سيتم حل الشكاوى من الولاية التي تزعّم فشل المدرسة في تنفيذ قرار جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة من قبل وزارة التعليم في ولاية ألاباما.

يجب أن يكون لدى وزارة التعليم في ولاية ألاباما إجراءات خطية لحل أي شكوى، بما في ذلك الشكاوى المقدمة من منظمة أو فرد من ولاية أخرى

## تقديم شكوى الولاية

يجوز لمنظمة أو فرد تقديم شكوى خطية موقعة من الولاية بموجب الإجراءات الموضحة سابقاً.

تقبل الوزارة الإيداعات الإلكترونية للشكاوى من الولاية، ويلزم التوقيع الرقمية. عند تقديم شكوى من الولاية إلكترونياً، فإن الوزارة سوف:

1. تقوم بتحديد وتوثيق شخص معين باعتباره مصدر الموافقة والإشارة إلى موافقة هذا الشخص على المعلومات الواردة في الموافقة الإلكترونية؛
2. تكون كافية للتأكد من أن الطرف الذي يقدم إلكترونياً الشكوى من الولاية يفهم أن الشكوى لها نفس التأثير كما لو تم تقديمها خطياً؛ و
3. تضمن أن نفس متطلبات السرية التي تنطبق على الشكاوى من الولاية الخطية تنطبق على الشكاوى من الولاية المقدمة إلكترونياً.

قم بتوجيه الشكاوى الخطية إلى إدارة الخدمات التعليمية التكميلية على:

عنوان البريد الإلكتروني: [sesdr@alsde.edu](mailto:sesdr@alsde.edu)

العنوان البريدي: SES WRITTEN COMPLAINT  
Special Education Services  
Alabama State Department of Education  
P.O. Box 30201  
Montgomery, AL 36130

يجب أن تتضمن الشكاوى من الولاية:

1. بياناً يفيد بأن الوكالة العامة قد انتهكت أحد متطلبات قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة أو لوائح التنفيذ في قانون اللوائح الفيدرالية رقم 34 الجزء 300؛
2. الوقائع التي يستند إليها البيان؛
3. التوقيع ومعلومات الاتصال الخاصة بالطرف الذي يقدم الشكوى؛ و
4. في حالة الادعاء بوجود مخالفات بخصوص طالب معين:
  - a. اسم الطالب وعنوان إقامته؛
  - b. اسم المدرسة التي يذهب إليها الطالب؛
  - c. في حالة وجود طالب أو شاب بلا مأوى، معلومات الاتصال المتاحة للطالب، واسم المدرسة التي يذهب إليها؛
  - d. وصف لطبيعة مشكلة الطالب، بما في ذلك الحقائق المتعلقة بالمشكلة؛ و
  - e. حل مقترح للمشكلة بالقدر المعروف والمتاح للطرف الذي يقدم الشكوى وقت تقديم الشكوى.

يجب أن تدعي الشكاوى وجود انتهاك لم يحدث قبل أكثر من عام واحد من تاريخ استلام الشكوى كما هو موضح بموجب عنوان اعتماد إجراءات الولاية لتقديم الشكاوى. يجب على الطرف الذي يقدم الشكوى من الولاية إرسال نسخة من الشكوى إلى الوكالة التعليمية التي تخدم الطالب في نفس الوقت الذي يقدم فيه الطرف الشكوى إلى وزارة التعليم في ولاية ألاباما.

لن تصدر الوزارة قرارات خطية رداً على الشكاوى مجهولة المصدر.

ومع ذلك، واعتماداً على طبيعة الشكاوى مجهولة المصدر، يجوز للوزارة اعتبار المعلومات جزءاً من المسؤوليات الإشرافية العامة من خلال نظام المراقبة.

## الاستمارة النموذجية للشكاوى من الولاية

طورت الوزارة الاستمارة النموذجية للمساعدة في تقديم الشكاوى من الولاية. ومع ذلك، فإن الوزارة لا تطلب استخدام هذه الاستمارة النموذجية لتقديم الشكاوى من الولاية. يمكنك استخدام الاستمارة النموذجية أو استمارة أخرى، طالما أنه يحتوي على المعلومات المطلوبة لتقديم الشكاوى من الولاية. يمكن العثور على الاستمارة النموذجية الخاصة بالوزارة لتقديم الشكاوى من الولاية على: [شكاوى خطية من الولاية](#) أو على الموقع [www.alabamaachievers.org](http://www.alabamaachievers.org) < العائلات والطلاب < التعليم الخاص < حل النزاعات < شكوى خطية من الولاية

لن تصدر وزارة التعليم في ولاية ألاباما قرارات خطية رداً على الشكاوى مجهولة المصدر.

**إجراءات الوساطة من الولاية**

تتيح الوزارة الوساطة للسماح لك وللوكالة العامة بحل الخلافات المتعلقة بأي مسألة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة، بما في ذلك المسائل التي تنشأ قبل تقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة. وبالتالي، فإن الوساطة متاحة لحل أي نزاعات بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة.

**المتطلبات**

ويجب أن تضمن الإجراءات أن عملية الوساطة:

1. طوعية من جانبك ومن جانب الوكالة العامة؛
2. لا تُستخدم لرفض أو تأخير حَقك في جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، أو لرفض أي حقوق أخرى منصوص عليها بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة؛ و
3. تتم بواسطة وسيط مؤهل ومحيد ومدرب على تقنيات الوساطة الفعالة.

لدى الوزارة قائمة بأسماء الأشخاص الوسطاء المؤهلين والذين يعرفون القوانين واللوائح المتعلقة بتوفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة.

ويتم اختيار الوسطاء على أساس عشوائي أو بالتناوب أو على أساس محايد آخر.

وتتولى الوزارة مسؤولية تكاليف عملية الوساطة، بما في ذلك تكاليف الاجتماعات.

يجب تحديد موعد لكل اجتماع في عملية الوساطة في الوقت المناسب وعقده في مكان مناسب لك وللوكالة العامة.

- إذا قمت أنت والوكالة العامة بحل نزاع من خلال عملية الوساطة، فيجب على كلا الطرفين الدخول في اتفاقية ملزمة قانونياً تحدد الحل و:
1. تنص على أن جميع المناقشات التي حدثت أثناء عملية الوساطة ستظل سرية ولا يجوز استخدامها كدليل في أي جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة اللاحقة أو إجراء مدني؛ و
  2. موقعة من قبلك أنت وممثل الوكالة العامة الذي لديه سلطة إلزام الوكالة العامة.

تكون اتفاقية الوساطة الخطية والموقعة قابلة للتنفيذ في أي محكمة ولاية ذات اختصاص قضائي (محكمة تتمتع بسلطة بموجب قانون الولاية للاستماع إلى هذا النوع من القضايا أو في محكمة محلية في الولايات المتحدة.

يجب أن تكون المناقشات التي جرت أثناء عملية الوساطة سرية. لا يمكن استخدامها كدليل في أي جلسة استماع مستقبلية متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة أو إجراء مدني لأي محكمة فيدرالية أو محكمة ولاية.

ومع ذلك، لا يُطلب من الأطراف التوقيع على تعهد بالسرية قبل بدء الوساطة.

**حيادية الوسيط**

الوسيط:

1. لا يجوز أن يكون موظفاً في الوكالة التعليمية المعنية بتعليم طفلك أو رعايته؛ و
2. لا تكون له مصلحة شخصية أو مهنية تتعارض مع موضوعية الوسيط.
3. والشخص الذي يتأهل كوسيط لا يعتبر موظفاً في الوزارة فقط لأنه يتقاضى أجرًا منها مقابل العمل كوسيط.

**استمارة طلب الوساطة**

قامت الوزارة بإعداد استمارة طلب الوساطة للمساعدة في طلب الوساطة. ومع ذلك، فإن الوزارة لا تطلب استخدام هذه الاستمارة لطلب الوساطة.

يمكن العثور على استمارة طلب الوساطة الخاص بالإدارة على: [www.alabamaachievers.org](http://www.alabamaachievers.org) < العائلات والطلاب < التعليم الخاص < حل النزاعات < طلب الوساطة في المنازعات أو على الموقع [www.alabamaachievers.org](http://www.alabamaachievers.org)

توفر وزارة التعليم في ولاية ألاباما الوساطة للسماح لك وللوكالة العامة بحل أي نزاعات بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة.

تكون المناقشات أثناء عملية الوساطة سرية ولا يمكن استخدامها كدليل في أي جلسة استماع مستقبلية متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة أو إجراء مدني لأي محكمة فيدرالية أو محكمة ولاية.

## إجراءات جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة

## تقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة

يجوز لك أو للوكالة العامة تقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية بشأن أي مسألة تتعلق بـ:

1. اقتراح أو رفض بدء أو تغيير التعريف أو التقييم أو التنسيب التعليمي لطفلك، أو
2. توفير التعليم العام المناسب المجاني (FAPE) لطفلك.

يجب أن تزعم الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة انتهاكاً حدث قبل ما لا يزيد عن عامين (2) من معرفتك أنت أو الوكالة العامة، أو قبل أن تكون على علم بالإجراء المزعوم الذي يشكل أساس الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة.

لا ينطبق عليك الجدول الزمني المذكور أعلاه إذا لم تتمكن من تقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة خلال الجدول الزمني:

1. لأن الوكالة العامة أخطأت على وجه التحديد في أنها قامت بحل المشاكل المحددة في الشكوى؛ أو
2. لأن الوكالة العامة حجبت عنك المعلومات التي كان مطلوباً منها تقديمها لك بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة.

يجب أن تبلغك الوكالة العامة بأي خدمات قانونية أو خدمات أخرى ذات صلة مجانية أو منخفضة التكلفة متاحة في المنطقة إذا طلبت المعلومات أو إذا قدمت أنت أو الوكالة العامة شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة.

## برنامج الدفاع عن الإعاقة في ألاباما (ADAP)

P.O. Box 870395 · Tuscaloosa, AL 35487-0395 · (800) 826-1675 · www.adap@adap.ua.edu

## مركز تعليم أولياء الأمور في ألاباما (APEC)

10520 US Highway 231 · Wetumpka, AL 36092 · (866) 532-7660 · www.alabamaparentcenter.com

## الخدمات القانونية في ألاباما

2567 Fairlane Drive, #300 · Montgomery, AL 36116 · (866) 456-4995 · www.legalservicesalabama.org

يمكن الحصول على إحالة إلى محام متخصص في قانون التعليم الخاص عن طريق الاتصال بنقابة المحامين في ولاية ألاباما على الرقم (800) 392-5660.

## الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة

لطلب جلسة استماع، يجب عليك أنت أو الوكالة العامة (أو محاميك أو محامي الوكالة العامة) تقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة إلى الطرف الآخر. يجب أن تحتوي هذه الشكوى على كافة المحتويات المدرجة أدناه ويجب أن تظل سرية.

وتكون الوكالة العامة مسؤولة عن إجراء جلسة الاستماع وتكاليفها.

## محتوى الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة

يجب أن تحتوي الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة على ما يلي:

1. اسم الطالب؛
2. عنوان مكان سكن الطالب؛
3. اسم مدرسة الطالب؛
4. معلومات الاتصال الخاصة بالطالب واسم مدرسة الطالب، إذا كان بلا مأوى؛
5. وصف لطبيعة مشكلة الطالب فيما يتعلق بالشروع أو التغيير المقترح أو المرفوض، بما في ذلك الوقائع المتعلقة بالمشكلة؛ و
6. حل مقترح للمشكلة بالقدر المعروف والمتاح للطرف مقدّم الشكوى (أنت أو الوكالة العامة) في ذلك الوقت.

يمكن الحصول على إحالة إلى محام متخصص في قانون التعليم الخاص عن طريق الاتصال بنقابة المحامين في ولاية ألاباما على الرقم (800) 5660-392.

**مطلوب إشعار قبل جلسة الاستماع بشأن الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة**

قد لا يكون لديك أنت أو الوكالة العامة جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة حتى تقدم أنت أو الوكالة العامة شكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة تتضمن المعلومات المذكورة أعلاه.

**كفاية الشكوى**

لكي يتم المضي قدماً في تقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، يجب اعتبارها كفاياً. سنعين شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة كافية (لاستيفاء متطلبات المحتوى أعلاه) ما لم يخطر الطرف الذي يتلقى شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة (أنت أو الوكالة العامة) مسؤول في جلسة الاستماع والطرف الآخر خطياً في غضون 15 يوماً تقويمياً من تلقي الشكوى، بأن الطرف المتلقي يعتقد أن الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة لا تفي بالشروط المذكورة أعلاه.

في غضون خمسة (5) أيام تقويمية من تلقي الإشعار بأن الطرف المتلقي يعتبر شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة غير كافية، يجب على المسؤول في جلسة الاستماع أن يقرر ما إذا كانت شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة تفي بالمتطلبات المذكورة أعلاه وإخطارك وأنت والوكالة العامة خطياً على الفور.

**تعديل الشكوى**

لا يجوز لك أو للوكالة العامة تعديل الشكوى إلا إذا:

1. وافق الطرف الآخر على التغييرات الخطية ومنح الفرصة لحل الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة من خلال اجتماع قرار، كما هو موصوف تحت عنوان **عملية اتخاذ القرار**؛ أو
2. منح المسؤول في جلسة الاستماع الإذن بالتغييرات في موعد لا يتجاوز خمسة (5) أيام قبل بدء جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة.

وإذا أدخل الطرف مقدم الشكوى تغييرات على الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، فإن الجداول الزمنية المحددة لاجتماع اتخاذ القرار (في غضون 15 يوماً تقويمياً من تلقي الشكوى) والفترة الزمنية المحددة لاتخاذ لقرار (في غضون 30 يوماً تقويمياً من تلقي الشكوى) تبدأ من جديد في تاريخ تقديم الشكوى المعدلة.

**رد الوكالة العامة على شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة**

إذا لم ترسل الوكالة العامة رسالة مكتوبة مسبقاً إليك، على النحو الموضح تحت عنوان **الإشعار الخطي المسبق**، فيما يتعلق بالموضوع الوارد في شكواك المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، يجب على الوكالة العامة، في غضون 10 أيام تقويمية من تلقي شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، إرسال رد إليك يتضمن ما يلي:

1. تفسير سبب اقتراح الوكالة العامة أو رفضها لاتخاذ الإجراء المتنازل في الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة؛
2. وصف للخيارات الأخرى التي نظر فيها فريق برنامج التعليم الفردي الخاص بطفلك وأسباب رفض هذه الخيارات؛
3. وصف لكل إجراء تقييم أو فحص أو تسجيل أو إبلاغ تستخدمه الوكالة العامة كأساس للإجراء المقترح أو المرفوض؛ و
4. وصف للعوامل الأخرى ذات الصلة بالإجراء المقترح أو المرفوض من الوكالة العامة.

لا يمنع تقديم المعلومات الواردة في البنود 1-4 أعلاه الوكالة العامة من التأكيد على أن شكواك المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة لم تكن كافية.

**رد الطرف الآخر على الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة**

باستثناء ما ورد تحت العنوان الفرعي أعلاه مباشرة، في رد الوكالة العامة على الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، يجب على الطرف الذي يتلقى الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، في غضون 10 أيام تقويمية من تلقيها، إرسال رد إلى الطرف الآخر يعالج على وجه التحديد المسائل الواردة في الشكوى.

**نموذج استمارة الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة**

وضعت الإدارة نماذج استمارة لمساعدتك في تقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة. ولكن الإدارة لا تشترط استخدام هذا النموذج. يمكنك استخدام نموذج الاستمارة أو استمارة مناسبة أخرى، طالما أنها تحتوي على المعلومات المطلوبة لتقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة

يمكن الاطلاع على نموذج استمارة طلب جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة في: [www.alabamaachievers.org](http://www.alabamaachievers.org) < العائلات والطلاب < التعليم الخاص < حل النزاعات < الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة للمنازعات أو على الموقع [www.alabamaachievers.org](http://www.alabamaachievers.org)

لكي يتم المضي قدماً في تقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، يجب اعتبارها كفاياً.

يمكن الاطلاع على نموذج استمارة طلب جلسة الاستماع على الموقع [alabamaachievers.org](http://alabamaachievers.org)

## عملية اتخاذ القرار

## اجتماع اتخاذ القرار

في غضون 15 يوماً تقويمياً من تلقي إشعار الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، وقبل بدء جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، يجب على الوكالة العامة عقد اجتماع معك ومع العضو أو الأعضاء المعنيين في فريق برنامج التعليم الفردي الذين لديهم معرفة محددة بالوقائع المذكورة في شكواك المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة.

## الاجتماع:

1. يجب أن يضم ممثلاً للوكالة العامة التي لها سلطة اتخاذ القرار نيابة عن الوكالة العامة؛ و
2. لا يجوز أن يتضمن محامي الوكالة العامة إلا إذا كنت برفقة محام.

يمكنك أنت والوكالة العامة أن تحدد الأعضاء المعنيين في فريق برنامج التعليم الفردي لحضور الاجتماع. ويكمن الغرض من الاجتماع في مناقشة شكواك المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، والحقائق التي تشكل أساس الشكوى حتى تتاح للوكالة العامة الفرصة لحل النزاع.

ولا يكون عقد اجتماع اتخاذ القرار ضرورياً في حال:

1. اتفقت أنت والوكالة العامة خطياً على الإغفاء من الاجتماع؛ أو
2. اتفقت أنت والوكالة العامة على استخدام عملية الوساطة، كما هو موضح تحت عنوان الوساطة.

## فترة اتخاذ القرار

إذا لم تكن الوكالة العامة قد اتخذت القرار بشأن الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة بما يرضيك في غضون 30 يوماً تقويمياً من تلقي الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة (خلال الفترة الزمنية المحددة لعملية اتخاذ القرار)، فمن الممكن عقد جلسة استماع الإجراءات القانونية الواجبة.

تبدأ الفترة الزمنية لمدة 45 يوماً تقويمياً المحددة لاتخاذ قرار جلسة الاستماع النهائية المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، على النحو الموصوف تحت عنوان قرارات جلسة الاستماع، بانتهاء فترة اتخاذ القرار الممتدة على 30 يوماً تقويمياً، مع استثناءات معينة للتعديلات التي تم إجراؤها على فترة اتخاذ القرار الممتدة على 30 يوماً تقويمياً، على النحو المبين أدناه.

باستثناء الحالات التي اتفقت فيها أنت والوكالة العامة على الإغفاء من عملية اتخاذ القرار أو استخدام الوساطة، فإن تخلفك عن المشاركة في اجتماع اتخاذ القرار سيؤخر الفترات الزمنية المحددة لعملية اتخاذ القرار وجلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة حتى عقد الاجتماع.

إذا لم تتمكن الوكالة العامة، بعد بذل جهود معقولة وتوثيق هذه الجهود، من الحصول على مشاركتك في اجتماع اتخاذ القرار، يجوز لها، في نهاية فترة اتخاذ القرار الممتدة على 30 يوماً تقويمياً، أن تطلب من المسؤول في جلسة الاستماع رفض الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة. ويجب أن يتضمن توثيق هذه الجهود سجلاً لمحاولات الوكالة العامة ترتيب زمان ومكان يُتفق عليهما بصورة متبادلة، مثل:

1. السجلات التفصيلية للمكالمات الهاتفية التي تم إجراؤها أو محاولة القيام بها ونتائج تلك المكالمات؛
2. نسخ من المراسلات المرسلة إليك وأي ردود مستلمة؛ و
3. السجلات التفصيلية للزيارات التي تمت لمنزلك أو مكان عملك ونتائج تلك الزيارات.

إذا فشلت الوكالة العامة في عقد اجتماع اتخاذ القرار في غضون 15 يوماً تقويمياً من تلقي الإشعار بالشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة أو فشلت في المشاركة في اجتماع اتخاذ القرار، فيمكنك أن تطلب من المسؤول في جلسة الاستماع بدء الفترة الزمنية المحددة لجلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة لمدة 45 يوماً.

إذا لم تكن الوكالة العامة قد اتخذت قراراً في الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة بما يرضيك في غضون 30 يوماً تقويمياً من تلقي الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة بما يرضيك في غضون 30 يوماً تقويمياً من تلقي الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة (خلال الفترة الزمنية المحددة لعملية اتخاذ القرار)، قد تُعقد جلسة استماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة.

**التعديلات على فترة اتخاذ القرار الممتدة على 30 يوماً تقويمياً**

إذا اتفقت أنت والوكالة العامة خطياً على الإعفاء من اجتماع اتخاذ القرار، فستبدأ الفترة الزمنية الممتدة على 45 يوماً تقويمياً المحددة لجلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة في اليوم التالي.

بعد بدء الوساطة أو اجتماع اتخاذ القرار وقبل نهاية فترة اتخاذ القرار الممتدة على 30 يوماً تقويمياً، إذا اتفقت أنت والوكالة العامة خطياً على الإعفاء من اجتماع اتخاذ القرار، فستبدأ الفترة الزمنية الممتدة على 45 يوماً تقويمياً المحددة لجلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة في اليوم التالي.

إذا وافقت أنت والوكالة العامة على استخدام عملية الوساطة ولكنكما لم تتوصلا بعد إلى اتفاق، فقد تستمر عملية الوساطة في نهاية فترة اتخاذ القرار الممتدة على 30 يوماً تقويمياً حتى يتم التوصل إلى اتفاق إذا وافق الطرفان على الاستمرار خطياً. ولكن إذا انسحبت أنت أو الوكالة العامة من عملية الوساطة خلال فترة الاستمرار هذه، فستبدأ الفترة الزمنية الممتدة على 45 يوماً تقويمياً المحددة لجلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة في اليوم التالي.

**اتفاقية تسوية خطية**

إذا تم التوصل إلى حل للنزاع في اجتماع اتخاذ القرار، يجب عليك أنت والوكالة العامة إبرام اتفاقية ملزمة قانوناً وتكون:

1. موقعة منك ومن ممثل للوكالة العامة له السلطة بالزام الوكالة العامة؛ و
2. قابلة للتنفيذ في أي محكمة ولاية ذات اختصاص (محكمة ولاية لها سلطة النظر في هذا النوع من القضايا) أو في محكمة محلية في الولايات المتحدة.

إذا أبرمت أنت والوكالة العامة اتفاقية نتيجة لاجتماع اتخاذ القرار، فيجوز لأي من الطرفين إبطالها في غضون ثلاثة (3) أيام عمل من الوقت الذي وقعت فيه أنت والوكالة العامة عليها.

**جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة**

عندما يتم تقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، يجب أن تتاح لك أو للوكالة العامة المشاركة في النزاع فرصة الحصول على جلسة استماع محايدة للإجراءات القانونية الواجبة، كما هو موضح في أقسام إجراءات الشكوى واتخاذ القرار.

**مسؤول محايد في جلسة الاستماع**

على الأقل، يجب على المسؤول في جلسة الاستماع:

1. ألا يكون موظفاً في الوكالة العامة أو أي وكالة حكومية تشارك في تعليم الطالب أو رعايته. غير أن الشخص لا يكون موظفاً في الوكالة لمجرد أنه يتقاضى أجراً منها للعمل كمسؤول في جلسة الاستماع؛
2. ألا تكون له مصلحة شخصية أو مهنية تتعارض مع موضوعية المسؤول في جلسة الاستماع في جلسة الاستماع؛
3. أن يكون على دراية وبفهم أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة واللوائح الفيدرالية والحكومية المتعلقة بقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة والتفسيرات القانونية لهذا القانون من قبل المحاكم الفيدرالية ومحاكم الولايات؛
4. أن تكون لديه المعرفة والقدرة على عقد جلسات الاستماع، واتخاذ القرارات وكتابتها، بما يتفق مع الممارسة القانونية العادية المناسبة.

تحتفظ الوزارة بقائمة بأسماء الأشخاص الذين يعملون كمسؤولين في جلسة الاستماع تتضمن بياناً بمؤهلات كل مسؤول منهم.

**موضوع جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة**

لا يجوز للطرف الذي يطلب جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة تناول قضايا في جلسة الاستماع لم يتم تناولها في الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة ما لم يوافق الطرف الآخر.

**الفترة الزمنية المحددة لجلسة الاجتماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة**

يجب عليك أنت أو الوكالة العامة طلب جلسة استماع محايدة بشأن الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة في غضون عامين (2) من التاريخ الذي علمت فيه أنت أو الوكالة العامة أو كان يجب أن تكون على علم بالمسألة التي تم تناولها في الشكوى.

إذا اتفقت أنت والوكالة العامة خطياً على الإعفاء من اجتماع اتخاذ القرار، فستبدأ الفترة الزمنية المكونة من 45 يوماً تقويمياً محدد لجلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة في اليوم التالي.

تحتفظ وزارة التعليم في ولاية ألاباما بقائمة بأسماء الأشخاص الذين يعملون كمسؤولين في جلسة الاستماع تتضمن بياناً بمؤهلات كل مسؤول منهم.

**الاستثناءات من الفترة الزمنية**

- لا ينطبق عليك الجدول الزمني المذكور أعلاه إذا لم تتمكن من تقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة لأن:
1. أساءت الوكالة العامة تفسير على وجه التحديد أنها قد حلت المشكلة أو المسألة التي تتناولها في شكواك؛ أو
  2. حجبت الوكالة العامة عنك المعلومات التي كان من المطلوب منها تقديمها لك بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة.

**الحقوق في الحصول على جلسة استماع**

يتمتع أي طرف في جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة (بما في ذلك جلسة استماع تتعلق بالإجراءات التأديبية) بالحقوق في:

1. حضور محام و/أو أشخاص لديهم معرفة خاصة أو تدريب خاص فيما يتعلق بمشاكل الطلاب ذوي الإعاقة أو الحصول على المشورة منهم؛
2. تقديم الأدلة ومواجهة الشهود واستجوابهم وطلب حضورهم؛
3. منع تقديم أي أدلة في جلسة الاستماع لم يُكشف عنها لذلك الطرف قبل خمسة (5) أيام عمل على الأقل من جلسة الاستماع؛
4. الحصول على سجل خطي، أو إلكتروني لجلسة الاستماع كلمة بكلمة بحسب اختيارك؛ و
5. الحصول على نتائج وقائع وقرارات إلكترونية أو خطية، بحسب اختيارك.

يقع على عاتق الطرف الذي قدم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة عبء أو مسؤولية إثبات ادعاءات الشكوى.

**الإفصاح الإضافي عن المعلومات**

قبل خمسة (5) أيام عمل على الأقل من جلسة الاستماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، يجب عليك أنت والوكالة العامة الكشف لبعضكما البعض عن جميع التقييمات المكتملة بحلول ذلك التاريخ والتوصيات بناءً على تلك التقييمات التي تنوي أنت أو الوكالة العامة استخدامها في جلسة الاستماع.

يجوز لمسؤول في جلسة الاستماع أن يمنع أي طرف لا يلتزم بهذا المطلب من تقديم التقييم أو التوصية ذات الصلة في جلسة الاستماع بدون موافقة الطرف الأخر.

**حقوق أولياء الأمور في جلسات الاستماع**

يجب أن يكون لديك الحق في:

1. حضور طفلك في جلسة الاستماع؛
2. فتح جلسة الاستماع للجمهور؛ و
3. الحصول على سجلات جلسة الاستماع ونتائج الوقائع والقرارات المقدمة لك بدون أي تكلفة.

**قرارات جلسة الاستماع**

يجب أن يستند قرار المسؤول في جلسة الاستماع بشأن ما إذا كان طفلك قد تلقى التعليم العام المناسب المجاني إلى الأدلة والحجج التي تتعلق مباشرة بالتعليم العام المناسب المجاني.

في المسائل التي تزعّم وجود انتهاك إجرائي (مثل "فريق برنامج التعليم الفردي غير مكتمل")، قد يجد المسؤول في جلسة الاستماع أن طفلك لم يحصل على التعليم العام المناسب المجاني فقط إذا كانت الانتهاكات الإجرائية:

1. تتداخل مع حق طفلك في التعليم العام المناسب المجاني؛
2. تتداخل بشكل كبير في فرصك للمشاركة في عملية صنع القرار في ما يتعلق بتوفير التعليم العام المناسب المجاني لطفلك؛ أو
3. في حرمان طفلك من المنافع التعليمية.

لا يمكن تفسير أي من الأحكام المذكورة أعلاه على أنها تمنع المسؤول في جلسة الاستماع من إصدار أمر للوكالة العامة بالامتثال للمتطلبات الواردة في قسم الضمانات الإجرائية من اللوائح الفيدرالية بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (المادة 34 من القانون 300.500 حتى 300.536 من قانون اللوائح الفيدرالية).

بعد تنسيب الطالب في مدرسة خاصة أو لمواصلة تنسيبه في مدرسة خاصة، لا يمكن للمسؤول في جلسات الاستماع تحديد المدرسة الخاصة على أنها مكان تنسيب مناسب إذا لم يُسمح للوكالة العامة بممارسة مسؤوليتها لضمان توفير التعليم العام المناسب المجاني للطالب.

يجب أن تُمنح الحق في:  
حضور طفلك خلال جلسة الاستماع؛ وفتح جلسة الاستماع للجمهور؛ وأن يكون لديك سجل عن جلسة الاستماع، ونتائج الوقائع، والقرارات المقدمة إليك بدون أي تكلفة.



**طلب منفصل لعقد جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة**

لا يمكن تفسير أي شيء في قسم الضمانات الإجرائية من اللوائح الفيدرالية بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (المادة 34 من القانون 300.500 حتى 300.536 من قانون اللوائح الفيدرالية) يمنعك من تقديم شكوى منفصلة متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة بشأن مسألة منفصلة عن الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة المقدمة مسبقاً.

**النتائج والقرار المقدم إلى اللجنة الاستشارية وعامة الناس**

يجب على الوزارة، بعد حذف أية معلومات تعريف شخصية:

1. تقديم النتائج والقرارات في جلسة الاستماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة إلى اللجنة الاستشارية للتعليم الخاص في الولاية (SEAP)؛ و
2. إتاحة تلك النتائج والقرارات للجمهور.

**حسم القرار والاستئناف**

إن القرار المتخذ في جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة (بما في ذلك جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات التأديبية) هو نهائي، باستثناء أنه يجوز لأي طرف مشارك في جلسة الاستماع استئناف القرار عن طريق رفع دعوى مدنية، كما هو موضح بموجب عنوان **الدعاوى المدنية**، بما في ذلك الفترة الزمنية لرفع تلك **الدعاوى**.

**الجدول الزمني وملاءمة جلسات الاستماع**

يجب على الوزارة التأكد من أنه في موعد لا يتجاوز 45 يوماً تقويمياً بعد انتهاء

فترة 30 يوماً تقويمياً واجتماعات اتخاذ القرار أو، كما هو محدد بموجب العنوان الفرعي **التعديلات على فترة اتخاذ القرار الممتدة على 30 يوماً تقويمياً**، في موعد لا يتجاوز 45 يوماً تقويمياً بعد انتهاء الفترة الزمنية المعدلة:

1. يتم التوصل إلى قرار نهائي في جلسة الاستماع؛ و
2. يتم إرسال نسخة من القرار بالبريد إلى كل طرف.

يجوز لمسؤول في جلسة الاستماع منح تمديدات زمنية محددة تتجاوز فترة 45 يوماً تقويمياً المحددة أعلاه بناءً على طلب أي من الطرفين. يجب ألا يزيد كل تمديد عن 45 يوماً. للنظر في التمديد، يجب على مسؤول في جلسة الاستماع مراعاة ما يلي:

1. الآثار السلبية لتمديد الوقت الذي يتأخر فيه تعليم الطالب بسبب التمديد؛
2. قدرة الطرف الطالب على تجنب طلب التمديد؛
3. إذا كان طلب التمديد من مقدم اللاتماس، سواء كان قد أتاحت لهذا الأخير الفرصة للإعداد بشكل مناسب قبل تقديم طلب لجلسة استماع؛
4. الآثار السلبية لرفض طلب التمديد؛
5. الغاية من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة لعام 2004 هي تسريع الإجراءات الإدارية غير الرسمية؛ و
6. ما إذا كانت الموافقة على طلب التمديد ستتجاوز الغاية من القانون لصالح أن تكون ملائمة للطرفين.

لا يجوز لمسؤول في جلسة الاستماع أن يمنح تمديداً لجلسة الاستماع ما لم يتم تقديم سبب مقنع أو إظهار محدد لوجود معاناة كبيرة.

يجب أن يرد المسؤول في جلسة الاستماع خطياً على كل طلب تمديد. يجب أن يتضمن كل رد نتائج الحقائق والاستنتاجات حول سبب وجود سبب وجيه. يجب أن يصبح كل رد جزءاً من السجلات. إذا تم منح التمديد، فيجب على المسؤول في جلسة الاستماع تحديد موعد جديد لجلسة الاستماع وإخطار الأطراف خطياً بالتاريخ.

يجب إجراء كل جلسة استماع في وقت ومكان مناسب لك ولطفلك بشكل معقول.

**الدعاوى المدنية**

يحق لأي طرف لا يوافق على النتائج والقرار في جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة (بما في ذلك جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات التأديبية) رفع دعوى مدنية في ما يتعلق بالمسألة التي كانت موضوع جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة. يجوز رفع الدعوى أمام محكمة ولاية ذات اختصاص (محكمة ولاية لها سلطة النظر في هذا النوع من القضايا) أو في محكمة محلية في الولايات المتحدة بغض النظر عن المبلغ المتنازع عليه.

يجب إجراء كل جلسة استماع في وقت ومكان مناسب لك ولطفلك بشكل معقول.

لا يجوز لمسؤول في جلسة الاستماع أن يمنح تمديداً لجلسة الاستماع ما لم يتم تقديم سبب مقنع أو إظهار محدد لوجود معاناة كبيرة.

**القيود الزمنية**

يجب أن يكون لدى الطرف الذي رفع الدعوى 30 يوماً تقويمياً من تاريخ قرار مسؤول في الجلسة برفع دعوى مدنية.

**إجراءات إضافية**

في أي دعوى مدنية، إن المحكمة:

1. تتلقى سجلات الإجراءات الإدارية؛
2. تستمع إلى أدلة إضافية بناءً على طلبك أو طلب الوكالة العامة؛ و
3. تعتمد قرارها على رجحان الأدلة وتمنح الإغاثة الذي تراها المحكمة مناسبة.

وفي ظل الظروف المناسبة، قد تشمل الإغاثة القضائية سداد رسوم المدارس الخاصة وخدمات التعليم التعويضي.

**اختصاص المحاكم المحلية**

تتمتع المحاكم المحلية في الولايات المتحدة بسلطة الحكم في الدعاوى المرفوعة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة بغض النظر عن المبلغ المتنازع عليه.

**قاعدة التفسير**

لا يوجد في قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة ما يقيد أو يحد من الحقوق والإجراءات والتدابير المتاحة بموجب دستور الولايات المتحدة، أو قانون الأميركيين ذوي الإعاقة لعام 1990، أو الباب الخامس من قانون إعادة التأهيل لعام 1973 (القسم 504)، أو القوانين الفيدرالية الأخرى التي تحمي حقوق الطلاب ذوي الإعاقة، باستثناء أنه قبل رفع دعوى مدنية بموجب هذه القوانين للحصول على الإغاثة أيضاً بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة، يجب اتباع الإجراءات المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة الموضحة أعلاه بنفس القدر المطلوب إذا رفع الطرف الدعوى بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة.

**تنسيب الطالب أثناء انتظار الشكوى وجلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة**

باستثناء ما هو منصوص عليه أدناه تحت عنوان الإجراءات عند تأديب الطلاب ذوي الإعاقة، بمجرد إرسال الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة إلى الطرف الآخر، خلال الفترة الزمنية المحددة لعملية اتخاذ القرار، وأثناء انتظار قرار أي جلسة استماع محايدة متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة أو إجراءات المحكمة، ما لم تتفق أنت والوكالة العامة على خلاف ذلك، يجب أن يبقى طفلك في تنسيبه التعليمي الحالي.

إذا كانت الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة تتضمن طلباً للقبول الأولي في المدرسة العامة، فيجب تنسيب طفلك، بموافقتك، في برنامج المدرسة العامة العادي حتى الانتهاء من جميع هذه الإجراءات.

إذا كانت الشكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة تتضمن طلباً للحصول على الخدمات الأولية بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة للطالب الذي ينتقل من الخدمة بموجب الجزء C حتى الجزء B من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة والذي لم يعد مؤهلاً للحصول على خدمات الجزء C لأنه بلغ السنة الثالثة من العمر، قلن يُطلب من الوكالة العامة تقديم خدمات الجزء C التي كان الطالب يتلقاها. إذا تبين أن الطالب مؤهل بموجب الجزء B من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة ووافقت على حصول طفلك على التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة للمرة الأولى، فخلال انتظار نتائج الإجراءات، يجب على الوكالة العامة توفير خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة التي ليست محل نزاع.

إذا اتفق معك مسؤول في جلسة الاستماع خلال جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة على أن تغيير مكان التنسيب هو مناسب، فيجب التعامل مع هذا المكان على أنه مكان التنسيب التعليمي الحالي لطفلك، حيث سيبقى أثناء انتظار قرار أي جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة المحايدة أو إجراءات المحكمة.

**أتعاب المحامين**

في أي دعوى أو إجراء يتم رفعه بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة، يجوز للمحكمة، وفقاً لتقديرها، أن تمنحك أتعاب المحامين المعقولة كجزء من التكاليف إذا فزت (انتصرت).

إذا قررت أن يكون محامٍ حاضراً ومشاركاً في اجتماعات اتخاذ القرار أو اجتماعات الوساطة، فقد لا يتم تعويض أتعاب المحامين التي تم تحصيلها منك أو تغطيتها من قبل الوكالة العامة. لأن الهدف من اجتماع اتخاذ القرار والوساطة هو منح فرصة لأولياء الأمور والوكالة

يجب أن يكون لدى الطرف الذي رفع الدعوى 30 يوماً تقويمياً من تاريخ قرار مسؤول في الجلسة برفع دعوى مدنية.

تتمتع المحاكم المحلية في الولايات المتحدة بسلطة الحكم في الدعاوى المرفوعة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة بغض النظر عن المبلغ المتنازع عليه.

العامه لحل المشكله والتوصل إلى اتفاقات بشأن القرار، فإن مشاركة المحامي في هذا الاجتماع واجتماع الوساطة ليست مناسبة لأي من الطرفين.

في أي دعوى أو إجراء يتم رفعه بموجب الجزء B من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة، يجوز للمحكمة، وفقاً لتقديرها، أن تمنح أتعاب المحامين المعقولة كجزء من التكاليف للوكالة التعليمية في الولاية المنتصرة، أي الوكالة العامة، التي يجب أن يدفعها محاميك، إذا كان المحامي:

1. قد قدم شكوى أو دعوى قضائية رأت المحكمة غير مهمة أو غير معقولة أو لا أساس لها؛ أو
2. قد استمر في الدعوى بعد أن أصبح من الواضح أنها غير مهمة أو غير معقولة أو لا أساس لها؛ أو في أي دعوى أو إجراء يتم رفعه بموجب الجزء B من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة، يجوز للمحكمة، وفقاً لتقديرها، أن تمنح أتعاب المحامين المعقولة كجزء من التكاليف للوكالة التعليمية في الولاية المنتصرة، أي الوكالة العامة، التي يجب أن تدفعها أنت أو محاميك، إذا تم تقديم طلبك للحصول على جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة أو دعوى قضائية لاحقة لأي غرض غير لائق، مثل المضايقة أو التسبب في تأخير غير ضروري أو زيادة تكلفة الدعوى أو الإجراء (جلسة الاستماع) بشكل غير ضروري.

### منح الرسوم

تمنح المحكمة أتعاب المحامين المعقولة على النحو التالي:

1. يجب أن تستند الرسوم إلى المعدلات السائدة في المجتمع التي نشأت فيها الدعوى أو الإجراء بالنسبة لنوع ونوعية الخدمات المقدمة. لا يجوز استخدام أي مكافأة أو مضاعف في حساب الرسوم الممنوحة.
2. لا يجوز منح أتعاب المحامين ولا يجوز سداد التكاليف ذات الصلة في أي دعوى أو إجراء بموجب الجزء B من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة مقابل الخدمات المقدمة بعد تقديم عرض خطي للتسوية لك إذا:
  - a. تم تقديم العرض خلال الوقت المنصوص عليه في القاعدة 68 من القواعد الفيدرالية للإجراءات المدنية، أو، في حالة جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة أو المراجعة على مستوى الولاية، في أي وقت قبل أكثر من 10 أيام تقويمية من بدء الإجراءات؛
  - b. لم يتم قبول العرض في غضون 10 أيام تقويمية؛ و
  - c. استنتجت المحكمة أو مسؤول في جلسة الاستماع الإدارية أن الإغائة التي حصلت عليها أخيراً ليست أكثر ملاءمة لك من عرض التسوية.
3. لا يجوز منح رسوم تتعلق بأي اجتماع لفريق برنامج التعليم الفردي ما لم يتم عقد الاجتماع نتيجة لإجراء إداري أو دعوى قضائية.

قد لا يتم أيضاً منح رسوم للوساطة كما هو موضح بموجب عنوان الوساطة.

لا يعتبر اجتماع اتخاذ القرار، كما هو موضح بموجب عنوان عملية اتخاذ القرار، اجتماعاً تم عقده نتيجة لجلسة استماع إدارية أو دعوى قضائية، ولا يعتبر أيضاً جلسة استماع إدارية أو دعوى محكمة لأغراض أحكام أتعاب المحامين هذه.

تخضع المحكمة، بحسب الاقتضاء، مبلغ أتعاب المحامين الممنوحة بموجب الجزء B من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة، إذا استنتجت ما يلي:

1. أنك أو محاميك، أثناء سير الدعوى أو الإجراءات، قد أخرجت اتخاذ القرار النهائي للنزاع بشكل غير معقول؛
2. أن مبلغ أتعاب المحامين المصرح بمنحه بشكل غير معقول يتجاوز سعر الساعة السائد في المجتمع مقابل خدمات مماثلة يقدمها محامون يتمتعون بنفس المهارة والسمعة والخبرة بشكل معقول؛
3. أن الوقت المستغرق والخدمات القانونية المقدمة كانت مفرطة بالنظر إلى طبيعة الدعوى أو الإجراء؛ أو
4. أن المحامي الذي يمتلك لم يزود الوكالة العامة بالمعلومات المناسبة في إشعار طلب الإجراءات المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة كما هو موضح بموجب عنوان الشكوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة.

ومع ذلك، لا يجوز للمحكمة تخفيض الرسوم إذا وجدت أن الوكالة العامة أخرجت بشكل غير معقول القرار النهائي للدعوى أو الإجراء أو إذا كان هناك انتهاك بموجب أحكام الضمانات الإجرائية الواردة في الجزء B من قانون التعليم الأفراد ذوي الإعاقة.

## الوصول إلى السجلات

## سرية المعلومات

يُمنح أولياء الأمور، أو الطلاب الذين يبلغون من العمر 19 عاماً أو أكثر، الحقوق في ما يتعلق بالسجلات التعليمية لأطفالهم بموجب قانون الحقوق التعليمية والخصوصية للأسرة (FERPA) وقانون الولاية المتعلق بحماية الحقوق التعليمية والخصوصية للطلاب وأولياء الأمور. بموجب قانون الحقوق التعليمية والخصوصية للأسرة وقانون الولاية، عندما يبلغ عمر الطالب 19 عاماً، تنتقل حقوق أولياء الأمور في ما يتعلق بالسجلات التعليمية الخاصة بالطالب، بما في ذلك حق الموافقة على نشر السجلات، إلى الطالب.

## معلومات التعريف الشخصية (PII)

يعني التعريف الشخصي المعلومات التي تتضمن:

1. اسم طفلك، أو اسمك بصفة ولي الأمر، أو اسم فرد آخر من أفراد العائلة؛
2. عنوان طفلك؛
3. معرف شخصي، مثل رقم الضمان الاجتماعي لطفلك أو رقم تعريف الطالب؛ أو
4. قائمة بالخصائص الشخصية أو غيرها من المعلومات التي من شأنها أن تجعل من الممكن التعرف على طفلك بقدر معقول من اليقين.

## إشعار إلى أولياء الأمور

يجب أن تقدم الوكالة التعليمية إشعاراً كافياً لإبلاغ أولياء الأمور بشكل كامل بسرية معلومات التعريف الشخصية، بما في ذلك:

1. وصف لمدى تقديم الإشعار باللغات الأصلية لمختلف المجموعات السكانية في الولاية؛
2. وصف للطلاب الذين يتم الاحتفاظ بمعلومات التعريف الشخصية عنهم، وأنواع المعلومات المطلوبة، والأساليب التي تنوي الولاية استخدامها في جمع المعلومات (بما في ذلك المصادر التي يتم جمع المعلومات منها)، وكيف سيتم استخدام هذه المعلومات؛
3. ملخص للسياسات والإجراءات التي يجب على الوكالات المشاركة اتباعها في ما يتعلق بتخزين معلومات التعريف الشخصية والكشف عنها لأطراف ثالثة والاحتفاظ بها وتدميرها؛ و
4. وصف لجميع حقوق أولياء الأمور والطلاب فيما يتعلق بهذه المعلومات، بما في ذلك الحقوق بموجب قانون الحقوق التعليمية والخصوصية للأسرة ولوائحه التنفيذية في الجزء 99 من قانون اللوائح الفيدرالية رقم 34.

قبل أي نشاط رئيسي لتحديد الطلاب المحتاجين إلى التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة أو تحديد موقعهم أو تقييمهم (المعروف أيضاً باسم "child find")، يجب نشر الإشعار أو الإعلان عنه في الصحف أو وسائل الإعلام الأخرى، أو كليهما، مع توزيع كافٍ لإخطار أولياء الأمور في جميع أنحاء الولاية بهذه الأنشطة.

## حقوق الوصول

يجب أن تسمح لك الوكالة المشاركة بالتدقيق في أي سجلات تعليمية تتعلق بطفلك والتي يتم جمعها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها من قبل الوكالة التعليمية بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة ومراجعتها. يجب أن تمثل الوكالة المشاركة لطلبك بالتدقيق في أي سجلات تعليمية خاصة بطفلك ومراجعتها بدون تأخير غير ضروري وقبل أي اجتماع بشأن برنامج التعليم الفردي، أو أي جلسة استماع حيادية متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة (بما في ذلك جلسة استماع بشأن الإجراءات التأديبية)، أو جلسة اتخاذ القرار، وفي أي حال من الأحوال بعد أكثر من 45 يوماً تقويمياً من تقديم الطلب.

يتضمن حقلك في التدقيق في السجلات التعليمية ومراجعتها:

1. حقلك في الحصول على رد من الوكالة المشاركة على طلباتك المعقولة للحصول على تفسيرات للسجلات؛
2. حقلك في مطالبة الوكالة المشاركة بتقديم نسخ عن السجلات إذا لم تتمكن من التدقيق في السجلات ومراجعتها بشكل فعال إذا لم تستلم تلك النسخ؛ و
3. حقلك في أن يدقق ممثلك بالسجلات ويراجعها.

قد تفترض الوكالة المشاركة أن لديك السلطة في التدقيق في السجلات المتعلقة بطفلك ومراجعتها ما لم يتم إعلامك بأنك لا تملك السلطة بموجب قانون الولاية المعمول به والذي يحكم مسائل مثل الوصاية والانفصال والطلاق.

يعني التدمير التدمير المادي أو إزالة التعريف الشخصي من المعلومات بحيث لا تعد المعلومات قابلة للتعريف شخصياً.

## تعني السجلات التعليمية

نوع السجلات التي يغطيها تعريف "السجلات

التعليمية" في الجزء 99

من قانون اللوائح الفيدرالية

رقم 34 (اللوائح التي تنفذ

قانون الحقوق التعليمية

والخصوصية للأسرة لعام

1974،

المادة 20 قانون الولايات المتحدة

(1230g).

تعني الوكالة المشاركة أي

مدرسة أو وكالة أو مؤسسة

تقوم بجمع معلومات

التعريف الشخصية أو

الاحتفاظ بها أو استخدامها،

أو التي يتم الحصول على

المعلومات منها، بموجب

قانون تعليم الأفراد ذوي

الإعاقة.

**سجل الوصول**

يجب على كل وكالة مشاركة أن تحتفظ بسجل للأطراف التي تحصل على حق الوصول إلى السجلات التعليمية التي تم جمعها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (باستثناء وصول أولياء الأمور والموظفين المعتمدين في الوكالة المشاركة، بما في ذلك اسم الطرف وتاريخ الوصول والغرض الذي يُسمح له باستخدام السجلات من أجله.

**السجلات لأكثر من طالب واحد**

إذا كان أي سجل تعليمي يتضمن معلومات عن أكثر من طالب واحد، يحق لأولياء أمور هؤلاء الطلاب التدقيق في المعلومات المتعلقة بطفلهم فقط ومراجعتها أو أن يتم إبلاغهم بتلك المعلومات المحددة.

**قائمة بأشياء ومواقع المعلومات**

عند الطلب، يجب على كل وكالة مشاركة أن تزودك بقائمة بأنواع ومواقع السجلات التعليمية التي تم جمعها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها من قبلها.

**الرسوم**

يجوز لكل وكالة مشاركة فرض رسوم مقابل النسخ عن السجلات التي تم إعدادها لك بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة إذا كانت الرسوم لا تمنع بشكل فعال من ممارسة حقك في التدقيق في تلك السجلات ومراجعتها.

لا يجوز للوكالة المشاركة فرض رسوم للبحث عن المعلومات أو استرجاعها بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة.

**تعديل السجلات بناء على طلب ولي الأمر**

إذا كنت تعتقد أن المعلومات المتعلقة بطفلك في السجلات التعليمية تم جمعها والاحتفاظ بها أو استخدامها بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة غير دقيقة أو مضللة أو تنتهك الخصوصية أو الحقوق الأخرى لطفلك، فيمكنك أن تطالب من الوكالة المشاركة بتغيير المعلومات.

يجب أن تقرر الوكالة المشاركة ما إذا كانت ستغير المعلومات وفقاً لطلبك خلال فترة زمنية معقولة من استلام طلبك.

إذا رفضت الوكالة المشاركة تغيير المعلومات وفقاً لطلبك، فيجب عليها إبلاغك بحقك في الحصول على جلسة استماع كما هو موضح بموجب عنوان الفرصة للحصول على جلسة استماع.

**الفرصة للحصول على جلسة استماع**

يجب على الوكالة المشاركة، عند الطلب، أن توفر لك فرصة للحصول على استماع للاعتراض على المعلومات الموجودة في السجلات التعليمية المتعلقة بطفلك للتأكد من أنها ليست غير دقيقة أو مضللة أو تنتهك خصوصية طفلك أو حقوقه الأخرى.

**إجراءات جلسة الاستماع**

يجب إجراء جلسة استماع للاعتراض على المعلومات الموجودة في سجلات التعليم وفقاً لإجراءات جلسة الاستماع هذه بموجب قانون الحقوق التعليمية والخصوصية للأسرة المتعلق بحماية الحقوق التعليمية وخصوصية الطلاب وأولياء الأمور.

**نتائج جلسة الاستماع**

إذا قررت الوكالة المشاركة، نتيجة لجلسة الاستماع، أن المعلومات غير دقيقة أو مضللة أو تنتهك الخصوصية أو الحقوق الأخرى لطفلك، فيجب عليها تغيير المعلومات وفقاً لذلك وإبلاغك خطياً.

إذا قررت الوكالة المشاركة، نتيجة لجلسة الاستماع، أن المعلومات ليست غير دقيقة أو مضللة أو تنتهك الخصوصية أو الحقوق الأخرى لطفلك، فيجب عليها إبلاغك بحقك في أن تضع في السجلات التي تحتفظ بها بشأن طفلك بياناً يعلق على المعلومات أو يقدم أي سبب لعدم موافقتك على قرار الوكالة المشاركة.

يجب أن يكون هذا التفسير المدرج في سجلات طفلك:

1. محتفظ لدى الوكالة المشاركة كجزء من سجلات طفلك طالما أن السجل أو الجزء المتنازع عليه محتفظ به لدى الوكالة المشاركة؛ و
2. إذا كشفت الوكالة المشاركة عن سجلات طفلك أو المعلومات المعترض عليها لأي طرف، فيجب أيضاً الكشف عن التفسير لذلك الطرف.

قد تفرض كل وكالة مشاركة رسوماً مقابل النسخ عن السجلات التي يتم إعدادها لك بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة.

**الموافقة على الكشف عن معلومات التعريف الشخصية**

يجب الحصول على موافقتك قبل الكشف عن معلومات التعريف الشخصية لأطراف أخرى غير مسؤولي الوكالات المشاركة، إلا إذا كانت المعلومات واردة في السجلات التعليمية، وكان الكشف مسموحاً به بدون موافقة أولياء الأمور بموجب قانون الحقوق التعليمية والخصوصية للأسرة. باستثناء الظروف المحددة أدناه، إن موافقتك غير مطلوبة قبل الكشف عن معلومات التعريف الشخصية لمسؤولي الوكالات المشاركة لأغراض تلبية متطلبات قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة.

يجب الحصول على موافقتك، أو موافقة الطالب المؤهل الذي بلغ سن الرشد بموجب قانون الولاية، قبل الكشف عن معلومات التعريف الشخصية لمسؤولي الوكالات التي تقدم الخدمات الانتقالية أو تدفع مقابلها.

**الضمانات**

يجب على كل وكالة مشاركة حماية سرية معلومات التعريف الشخصية في مراحل التجميع والتخزين والكشف والتدمير.

يجب أن يتولى مسؤول واحد في كل وكالة مشاركة مسؤولية ضمان سرية أي معلومات تعريف شخصية.

يجب أن يتلقى جميع الأشخاص الذين يجمعون معلومات التعريف الشخصية أو يستخدمونها تدريباً أو تعليمات في ما يتعلق بسياسات الولاية وإجراءاتها المتعلقة بالسرية بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة و قانون الحقوق التعليمية والخصوصية للأسرة.

يجب على كل وكالة مشاركة أن تحتفظ، للتفتيش العام، بقائمة حالية بأسماء ومناصب هؤلاء الموظفين داخل الوكالة الذين قد يكون لديهم حق الوصول إلى معلومات التعريف الشخصية.

**تدمير المعلومات**

يجب أن تبلغك الوكالة العامة عندما لا تكون هناك حاجة إلى معلومات التعريف الشخصية التي تم جمعها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة لتقديم الخدمات التعليمية لطفلك.

يجب تدمير المعلومات بناءً على طلبك. ومع ذلك، يمكن الاحتفاظ بسجل دائم لاسم طفلك وعنوانه ورقم هاتفه ودرجاته وسجل الحضور والفصول الدراسية التي حضرها ومستوى الصف المكتمل والسنة المكتملة بدون قيود زمنية.

بناءً على طلبك، يجب على الوكالة التعليمية أيضاً أن توفر لك إمكانية الوصول إلى سجلات التعليم قبل تدميرها.

**حقوق الأطفال****نقل الحقوق**

وفي الواقع، لدى الوزارة سياسات وإجراءات تتعلق بمدى منح الأطفال حقوق الخصوصية المماثلة لتلك الممنوحة لأولياء الأمور، مع الأخذ في الاعتبار عمر الطفل ونوع الإعاقة أو شدتها.

بموجب لوائح قانون الحقوق التعليمية والخصوصية للأسرة في قانون اللوائح الفيدرالية رقم 34.99.5(a)، يتم نقل حقوق أولياء الأمور في ما يتعلق بسجلات التعليم إلى الطالب في سن 19 عاماً.

إذا تم نقل الحقوق الممنوحة لأولياء الأمور بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة إلى طالب يبلغ سن الرشد، بما يتوافق مع المادة 34 من القانون رقم 300.520 من قانون اللوائح الفيدرالية، فإن الحقوق المتعلقة بالسجلات التعليمية في المادة 34 من القانون رقم 300.613 من اللوائح الفيدرالية إلى 300.624 يجب أيضاً نقلها إلى الطالب. ومع ذلك، يجب على الوكالة العامة تقديم أي إشعار مطلوب بموجب المادة 615 من القانون إلى الطالب وأولياء الأمور.

**الأطفال ذوي الإعاقة الذين يسجلونهم أولياء أمورهم في المدارس الخاصة عندما يكون التعليم العام المناسب المجاني موضع نقاش**

لا يطلب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة من الوكالة العامة دفع تكلفة التعليم، بما في ذلك التعليم الخاص والخدمات ذات صلة، لطفلك ذي الإعاقة في منشأة أو منشأة خاصة إذا أتاحت الوكالة العامة التعليم العام المناسب المجاني لطفلك واخترت تنسيبه في مدرسة خاصة

بناءً على طلبك، يجب على الوكالة العامة أن توفر لك إمكانية الوصول إلى سجلات التعليم قبل تدمير السجلات.

تعني الوكالة المشاركة أي مدرسة أو وكالة أو مؤسسة تقوم بجمع معلومات التعريف الشخصية أو الاحتفاظ بها أو استخدامها، أو التي يتم الحصول على المعلومات منها، بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة.

أو منشأة. ومع ذلك، يجب على الوكالة العامة أن تدرج طفلك ضمن السكان الذين تمت تلبية احتياجاتهم بموجب أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة في ما يتعلق بالطلاب الذين يسجلهم أولياء أمورهم في مدرسة خاصة بموجب المادة 34 من قانون اللوائح الفيدرالية رقم 300.131 حتى 300.144.

#### سداد رسوم التنسيب في المدارس الخاصة

إذا تلقى طفلك سابقاً تعليماً خاصاً والخدمات ذات الصلة تحت سلطة الوكالة العامة، واخترت تسجيله في مدرسة تمهيدية أو مدرسة ابتدائية أو مدرسة ثانوية خاصة بدون موافقة أو إحالة من قبل الوكالة العامة، يجوز للمحكمة أو المسؤول في جلسة الاستماع أن يطلب من الوكالة العامة تعويضك عن تكلفة هذا التسجيل إذا وجدت المحكمة أو المسؤول في جلسة الاستماع أن الوكالة العامة لم توفر التعليم العام المناسب المجاني لطفلك في الوقت المناسب قبل هذا التسجيل وأن التنسيب في المدرسة الخاصة مناسب. قد يجد المسؤول في جلسة الاستماع أو المحكمة أن مكان تنسيبك مناسب، حتى لو كان لا يفي بمعايير الولاية التي تنطبق على التعليم الذي تقدمه الوكالة العامة.

بالنسبة للطلاب الذي يستمر في الالتحاق بمدرسة خاصة، لا يجوز أن يتم تحديد المكان المناسب من قبل مسؤول في جلسة الاستماع ما لم تسمح المدرسة الخاصة للوكالة العامة بممارسة مسؤوليتها في ضمان توفير التعليم العام المناسب المجاني للطلاب.

#### القيود على تسديد الرسوم

قد يتم تخفيض أو رفض تسديد الرسوم الموضحة في الفقرة أعلاه:

1. إذا:

- a. لم تقم في آخر اجتماع لبرنامج التعليم الفردي الذي حضرته قبل إخراج طفلك من المدرسة العامة، بإبلاغ فريق برنامج التعليم الفردي بأنك ترفض التنسيب الذي اقترحه الوكالة العامة لتوفير التعليم العام المناسب المجاني لطفلك، مع توضيح مخاوفك ونييتك في تسجيل طفلك في مدرسة خاصة على النفقة العامة؛ أو
- b. لم تقم بإرسال إخطار خطي إلى المدرسة العامة قبل 10 أيام عمل على الأقل (بما في ذلك أي عطلات تحدث في يوم عمل) من إخراج طفلك من المدرسة العامة؛
2. إذا قدمت الوكالة العامة، قبل إخراج طفلك من المدرسة العامة، إشعاراً خطياً مسبقاً إليك بنيتها في تقييم طفلك (بما في ذلك بيان يوضح غرض التقييم المناسب والمعقول)، لكنك لم تجعل الطالب متاحاً للتقييم؛ أو
3. وجدت المحكمة أن تصرفاتك كانت غير معقولة.

ومع ذلك، فإن الرسوم:

1. لا يجب تخفيضها أو رفضها بسبب عدم تقديم الإشعار إذا:

- a. منعتك المدرسة من تقديم الإشعار؛
- b. لم تكن قد تلقيت إشعاراً بمسؤوليتك عن تقديم الإشعار الموضح أعلاه؛ أو
- c. كان من المحتمل أن يؤدي الامتثال للمتطلبات المذكورة أعلاه إلى ضرر جسدي لطفلك؛ و
2. قد لا يتم تخفيضها أو رفضها، وفقاً لتقدير المحكمة أو مسؤول في جلسة الاستماع، بسبب فشلك في تقديم الإشعار المطلوب إذا:
  - a. كنت لا تعرف القراءة والكتابة أو لا تستطيع الكتابة باللغة الإنكليزية؛ أو
  - b. كان من المحتمل أن يؤدي الامتثال للمتطلبات المذكورة أعلاه إلى ضرر عاطفي خطير لطفلك.

## الانضباط

## سلطة موظفي المدرسة

قد يأخذ موظفو المدرسة في الاعتبار أي ظروف فريدة على أساس كل حالة على حدة عند تحديد ما إذا كان تغيير التنسيب، الذي تم إجراؤه وفقاً للمتطلبات التالية المتعلقة بالإجراءات التأديبية، مناسباً للطالب ذي الإعاقة الذي ينتهك قواعد سلوك الطالب في المدرسة.

ويقرر ما يتخذون أيضاً مثل هذا الإجراء للطالب بدون إعاقته، يجوز لموظفي المدرسة، لمدة لا تزيد عن 10 أيام دراسية متتالية، إزالة الطالب ذوي الإعاقة الذي ينتهك قواعد سلوك الطالب من تنسيبه الحالي إلى مكان تعليمي بديل مؤقت مناسب، أو مكان آخر، أو الإيقاف.

بمجرد إزالة الطالب ذي الإعاقة من تنسيبه الحالي لمدة إجمالية تبلغ 10 أيام دراسية في نفس العام الدراسي، يجب على الوكالة العامة، خلال أي أيام لاحقة من الإزالة في تلك السنة الدراسية، تقديم الخدمات إلى الحد المطلوب بموجب العنوان الفرعي للخدمات. تعتبر عمليات الإزالة لأكثر من 10 أيام دراسية تراكمية أو متتالية في نفس العام الدراسي تغييراً في التنسيب (راجع العنوان تغيير التنسيب بسبب إجراءات الإزالة التأديبية).

## سلطة إضافية

إذا لم يكن السلوك الذي ينتهك قواعد سلوك الطالب مظهراً من مظاهر إعاقة الطالب (راجع العنوان الفرعي تحديد المظهر) وكانت الإزالة التأديبية المقترحة ستتجاوز 10 أيام دراسية متتالية أو تراكمية في العام الدراسي، يجوز لموظفي المدرسة تطبيق الإجراءات التأديبية على ذلك الطالب ذي الإعاقة بنفس الطريقة ولنفس المدة التي تطبقها على الطلاب بدون الإعاقة، باستثناء أنه يجب على المدرسة تقديم الخدمات لذلك الطالب كما هو موضح في قسم الخدمات. يحدد فريق برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب المكان التعليمي البديل المؤقت لتقديم مثل هذه الخدمات.

## الخدمات

يجوز للوكالة العامة تقديم الخدمات لكل من الطالب ذي الإعاقة والطالب بدون إعاقة والذي تم نقله من تنسيبه الحالي لمدة 10 أيام دراسية أو أقل في تلك السنة الدراسية. قد يتم تزويد الطالب بخيار تعليمي بديل (مثل الواجبات المنزلية، أو المشاريع، أو الواجبات الدراسية)، ويمكن تقديم الخدمات في مكان تعليمي بديل مؤقت.

يجب على الطالب ذي الإعاقة الذي تمت إزالته من تنسيبه الحالي لأكثر من 10 أيام في العام الدراسي والذي يمثل سلوكه مظهراً من مظاهر إعاقة (راجع العنوان الفرعي تحديد المظهر) أو الذي تم إزالته في ظل ظروف خاصة (راجع العنوان الفرعي ظروف خاصة):

1. أن يستمر في تلقي الخدمات التعليمية (بتوفر له التعليم العام المناسب المجاني) وذلك لتمكينه من الاستمرار في المشاركة في منهج التعليم العام، على الرغم من أنه في مكان آخر (قد يكون ذلك مكان تعليمي بديل مؤقت)، وللتقدم نحو تحقيق الأهداف المنصوص عليها في برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب؛ و
2. أن يتلقى، حسب الاقتضاء، تقييماً سلوكياً وظيفياً، وخدمات وتعديلات التدخل السلوكي، والتي تم تصميمها لمعالجة انتهاك السلوك حتى لا يتكرر مرة أخرى.

بعد إزالة الطالب ذي الإعاقة من تنسيبه الحالي لمدة 10 أيام دراسية في نفس العام الدراسي، وإذا كانت الإزالة الحالية لمدة 10 أيام دراسية متتالية أو أقل، وإذا لم تكن الإزالة عبارة عن تغيير التنسيب (انظر إلى التعريف أدناه) فسيقوم موظفو المدرسة، بالتشاور مع معلم واحد على الأقل من معلمي الطالب، بتحديد مدى الحاجة إلى الخدمات ليتمكن الطالب من الاستمرار في المشاركة في منهج التعليم العام، على الرغم من أنه في مكان آخر، وللتقدم نحو تحقيق الأهداف المنصوص عليها في برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب.

إذا كانت الإزالة عبارة عن تغيير للتنسيب (راجع العنوان تغيير التنسيب بسبب عمليات الإزالة التأديبية)، يحدد فريق برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب الخدمات المناسبة لتمكينه من الاستمرار في المشاركة في منهج التعليم العام، على الرغم من أنه في مكان آخر (قد كون ذلك مكان تعليمي بديل مؤقت) وللتقدم نحو تحقيق الأهداف المنصوص عليها في برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب.



إذ تجاوزت مدة الإزالة 10 أيام تراكمية في نفس العام الدراسي وكانت بمثابة إزالة بسبب أزمة، فسيقوم موظفو المدرسة، بالتشاور مع معلم واحد على الأقل من معلمي الطالب، بتحديد مدى الحاجة إلى الخدمات لتمكينه من الاستمرار في المشاركة في منهج التعليم العام، على الرغم من أنه في مكان آخر، وللتقدم نحو تحقيق الأهداف المنصوص عليها في برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب.

#### تحديد المظهر

باستثناء عمليات الإزالة أثناء الأزمات، في غضون 10 أيام دراسية من أي قرار لتغيير تنسيب الطالب ذي الإعاقة بسبب انتهاك قواعد سلوك الطلاب، يجب عليك أنت والوكالة العامة والأعضاء الآخرين المعنيين في فريق برنامج التعليم الفردي مراجعة جميع المعلومات ذات الصلة في ملف الطالب، بما في ذلك برنامج التعليم الفردي الخاص به وأي ملاحظات من المعلم وأي معلومات ذات صلة تقدمها لتحديد:

1. ما إذا كان السلوك الذي يتم تناوله ناجماً عن أو له علاقة مباشرة وكبيرة بإعاقة الطالب؛ أو
2. إذا كان السلوك الذي يتم تناوله نتيجة مباشرة لفشل الوكالة العامة في تنفيذ برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب.

إذا قررت أنت والوكالة العامة والأعضاء الآخرون ذوي الصلة في فريق برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب أنه تم استيفاء أي من هذه الشروط، فيجب تحديد السلوك على أنه مظهر من مظاهر إعاقة الطالب.

إذا قررت أنت والوكالة العامة والأعضاء الآخرون ذوي الصلة في فريق برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب، أن السلوك الذي تم تناوله كان نتيجة مباشرة لفشل الوكالة العامة في تنفيذ برنامج التعليم الفردي، فيجب على وكالة التعليم المحلية اتخاذ إجراء فوري لمعالجة أوجه القصور هذه.

إذا قررت أنت والوكالة العامة والأعضاء الآخرون ذوي الصلة في فريق برنامج التعليم الفردي أن السلوك كان مظهراً من مظاهر إعاقة الطالب، فيجب على فريق برنامج التعليم الفردي إما:

1. إجراء تقييم سلوكي وظيفي، ما لم تكن الوكالة العامة قد أجرت تقييماً سلوكياً وظيفياً قبل حدوث السلوك الذي أدى إلى تغيير التنسيب، وتنفيذ خطة التدخل السلوكي للطالب؛ أو
2. إذا سبق أن تم تطوير خطة التدخل السلوكي، راجعها وقم بتعديلها، بحسب الضرورة، لمعالجة السلوك.

باستثناء ما هو موضح أعلاه بموجب العنوان الفرعي "الظروف الخاصة"، يجب على الوكالة العامة إعادة طفلك إلى التنسيب الذي تم نقل طفلك منه، ما لم توافق أنت والوكالة العامة على تغيير التنسيب كجزء من تعديل خطة التدخل السلوكي.

#### الظروف الخاصة

سواء كان السلوك مظهراً من مظاهر إعاقة طفلك أم لا، يجوز لموظفي المدرسة نقله إلى مكان تعليمي بديل مؤقت (يحدده فريق برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب) لمدة لا تزيد عن 45 يوماً دراسياً، إذا كان طفلك:

1. يحمل سلاحاً (انظر إلى التعريف على اليسار) إلى المدرسة أو كان لديه سلاحاً في المدرسة، أو في مباني المدرسة، أو في وظيفة مدرسية تخضع لاختصاص الوكالة العامة؛
2. يتعاطى المخدرات غير القانونية أو يستخدمها عن قصد (انظر إلى التعريف على اليسار)، أو يبيع أو يطلب بيع مادة مخدرة خاضعة للرقابة (انظر إلى التعريف على اليسار)، أثناء وجوده في المدرسة أو في مباني المدرسة، أو في وظيفة مدرسية تخضع لاختصاص الوكالة العامة؛ أو
3. قد تسبب في إصابة جسدية خطيرة (انظر إلى التعريف على اليسار) لشخص آخر أثناء وجوده في المدرسة أو في مباني المدرسة، أو في وظيفة مدرسية تخضع لاختصاص الوكالة العامة.

#### الإشعار

في التاريخ الذي تتخذ فيه الوكالة العامة قراراً بإجراء عملية إزالة تتمثل في تغيير تنسيب طفلك بسبب انتهاك قواعد سلوك الطلاب، يجب على الوكالة العامة إخطارك بهذا القرار وتزويدك بإشعار بالضمانات الإجرائية.

تعني **المادة المخدرة الخاضعة للرقابة** المخدرات أو مواد أخرى محددة بموجب الجدول الأول أو الثاني أو الثالث أو الرابع أو الخامس في القسم 202(c) من قانون المواد المخدرة الخاضعة للرقابة (U.S.C. 812(c) 21).

تعني **المخدرات غير القانونية** مواد مخدرة خاضعة للرقابة ولكنها لا تشمل تلك التي يتم حيازتها أو استخدامها بشكل قانوني تحت إشراف أخصائي رعاية صحية مرخص له أو التي يتم حيازتها أو استخدامها بشكل قانوني بموجب أي سلطة أخرى بموجب هذا القانون أو بموجب أي حكم آخر من القانون الفيدرالي.

تحمل **الإصابة الجسدية الخطيرة** المعنى المحدد لمصطلح "إصابة جسدية خطيرة" بموجب الفقرة (3) من القسم الفرعي (h) من القسم 1365 من الباب 18 من قانون الولايات المتحدة.

يحمل **السلاح** المعنى المحدد لمصطلح "سلاح خطير" بموجب الفقرة (2) من القسم الفرعي الأول (g) من القسم 930 من الباب 18 من قانون الولايات المتحدة.

**تغيير التنسيب بسبب الإزالة التأديبية**

يعد إزالة طفلك ذي الإعاقة من التنسيب التعليمي الحالي بمثابة تغيير في التنسيب إذا:  
1. كانت عملية الإزالة لأكثر من 10 أيام دراسية متتالية؛ أو  
2. كان إجمالي سلسلة عمليات الإزالة يزيد عن 10 أيام دراسية في العام الدراسي.

**تحديد المكان**

يحدد فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) المكان التعليمي البديل المؤقت لعمليات الإزالة التي تتمثل في تغييرات في التنسيب وعمليات الإزالة تحت العنوانين الفرعيين **السلطة الإضافية والظروف الخاصة**.

**الإجراءات القانونية الواجبة المستعجلة**

يمكنك تقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة المستعجلة (راجع عنوان إجراءات الشكاوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة) لطلب عقد جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة إذا كنت لا توافق على:

1. أي قرار بشأن التنسيب المتخذ بموجب أحكام الإجراءات التأديبية هذه؛ أو
2. تحديد المظهر الموصوف بموجب العنوان الفرعي "تحديد المظهر".

يجوز للوكالة العامة تقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة المستعجلة لطلب جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة إذا كانت تعتقد أن الحفاظ على التنسيب الحالي لطفلك من المرجح أن يؤدي إلى إصابته أو الآخرين.

**سلطة المسؤول في جلسة الاستماع**

يجب على المسؤول في جلسة الاستماع الذي يستوفي المتطلبات الموضحة بموجب العنوان الفرعي **المسؤول في جلسة الاستماع المحايد** إجراء جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة واتخاذ القرار. يجوز للمسؤول في جلسة الاستماع:

1. إعادة طفلك ذي الإعاقة إلى التنسيب الذي تم نقله منه إذا قرر المسؤول في جلسة الاستماع أن الإزالة كانت انتهاكاً للمتطلبات الموضحة بموجب العنوان **سلطة موظفي المدرسة**، أو أن سلوك طفلك كان مظهراً من مظاهر إعاقته؛ أو
2. أن يأمر بتغيير تنسيب طفلك ذي الإعاقة إلى مكان تعليمي بديل مؤقت مناسب لمدة لا تزيد عن 45 يوماً دراسياً إذا قرر أن الحفاظ على التنسيب الحالي له من المرجح أن يؤدي إلى إصابته أو الآخرين.

قد يتم تكرار إجراءات جلسة الاستماع هذه إذا اعتقدت الوكالة العامة أن إعادة طفلك إلى تنسيبه الأصلي من المحتمل جداً أن تؤدي إلى إصابته أو الآخرين.

عندما تقوم أنت أو الوكالة العامة بتقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة لطلب جلسة الاستماع هذه، يجب عقد جلسة استماع تستوفي المتطلبات الموضحة بموجب العنوانين **إجراءات الشكاوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة وجلسات الاستماع بشأن الشكاوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة**، باستثناء ما يلي:

1. يجب على الوكالة العامة الترتيب لجلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة المستعجلة، والتي يجب أن تتم في غضون 20 يوماً دراسياً من تاريخ تقديم طلب جلسة الاستماع ويجب أن تؤدي إلى قرار في غضون 10 أيام دراسية بعد جلسة الاستماع.
2. ما لم توافق أنت والوكالة العامة خطياً على الإعفاء من الاجتماع أو الموافقة على استخدام الوساطة، يجب أن يتم عقد اجتماع اتخاذ قرار خلال سبعة (7) أيام تقويمية من تلقي إشعار الشكاوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة. يجوز مواصلة جلسة الاستماع ما لم يتم حل المسألة بما يرضي الطرفين خلال 15 يوماً تقويمياً من استلام الشكاوى المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة.
3. قد يكون الجدول الزمني للكشف عن الأدلة والتقييمات أقل من خمسة (5) أيام عمل ويجب أن يحدده المسؤول في جلسة الاستماع في الاجتماع السابق.

يجوز لك أنت أو الوكالة العامة استئناف القرار في جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة المستعجلة بنفس الطريقة المتبعة للقرارات في جلسات الاستماع المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة الأخرى (انظر إلى العنوان **الاستئناف**).

**التنسيب أثناء الإجراءات القانونية الواجبة المستعجلة**

عندما تقوم أنت أو الوكالة العامة بتقديم شكوى متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة المتعلقة بالمسائل التأديبية يجب أن يبقى طفلك (ما لم تتفق أنت والوكالة العامة على خلاف ذلك) في مكان تعليمي بديل مؤقت في انتظار قرار المسؤول في جلسة الاستماع أو حتى انقضاء الفترة الزمنية للإزالة على النحو المنصوص عليه والموصوف تحت العنوان **سلطة موظفي المدرسة**، بحسب أيهما سبق.

يجوز لك أو للوكالة العامة استئناف القرار في جلسة استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة مستعجلة بنفس الطريقة المتبعة للقرارات المتخذة في جلسات استماع متعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة الأخرى

**الحماية للطلاب غير المؤهلين بعد للتعليم الخاص والخدمات ذات الصلة**

إذا لم يتم تحديد أن طفلك هو مؤهل للحصول على التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة وينتهك قواعد سلوك الطلاب، ولكن الهيئة العامة كانت على علم (كما هو محدد أدناه) قبل حدوث السلوك الذي أدى إلى اتخاذ الإجراء التأديبي، بأن طفلك كان طالباً من ذوي الإعاقة، فيجوز لطفلك حينها تأكيد أي من وسائل الحماية الموضحة في هذا الإشعار.

سيتم اعتبار أن الوكالة العامة على علم بأن طفلك هو طالب من ذوي الإعاقة إذا، قبل حدوث السلوك الذي أدى إلى اتخاذ الإجراء التأديبي:

1. أعربت عن مخاوفك إلى الموظفين المشرفين أو الإداريين في مدرسة طفلك أو إلى معلم طفلك أنه بحاجة إلى التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة؛
2. طلبت تقييماً يتعلق بالأهلية للتعليم الخاص والخدمات ذات الصلة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة؛ أو
3. أعرب معلم طفلك أو غيره من موظفي الوكالة العامة عن مخاوف محددة بشأن نمط السلوك الذي أظهره طفلك مباشرة إلى الموظفين المشرفين أو الإداريين في مدرسته أو إلى الموظفين المشرفين الآخرين في وكالة التعليم المحلية.

**الاستثناءات**

ولا تعتبر الوكالة العامة على علم بذلك إذا:

1. لم تسمح بتقييم طفلك أو رفضت خدمات التعليم الخاص؛ أو
2. تم تقييم طفلك وتحديد أنه ليس من ذوي الإعاقة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة.

**الشروط المطبقة في حالة عدم وجود أساس للعلم**

إذا لم يكن لدى الوكالة العامة، قبل اتخاذ إجراءات تأديبية ضد طفلك، علم بأنه هو من ذوي الإعاقة، كما هو موضح أعلاه بموجب العنوانين الفرعيين أساس المعرفة للمسائل التأديبية والاستثناءات، فقد يخضع طفلك للإجراءات التأديبية المطبقة على الطلاب بدون إعاقة الذين يشاركون في سلوكيات مماثلة.

ومع ذلك، إذا تم تقديم طلب لتقييم طفلك خلال الفترة الزمنية التي يخضع فيها للإجراءات التأديبية، فيجب إجراء التقييم بطريقة مستعجلة.

حتى انتهاء التقييم، يبقى طفلك في التنسيب التعليمي الذي تحدده سلطات المدرسة، والذي يمكن أن يشمل الإيقاف أو الطرد بدون خدمات تعليمية.

إذا تم تحديد طفلك أنه من ذوي الإعاقة، مع الأخذ في الاعتبار المعلومات من التقييم الذي أجرته الوكالة العامة، والمعلومات التي قدمتها، فيجب على الوكالة العامة توفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة وفقاً لقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة، بما في ذلك متطلبات الإجراءات التأديبية الموضحة أعلاه.

**الإحالة والإجراءات التي تتخذها سلطات إنفاذ القانون والسلطات القضائية**

لا يقوم قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة:

1. بمنع الوكالة من الإبلاغ عن جريمة يرتكبها طالب ذو إعاقة إلى السلطات المختصة؛ أو
2. بمنع سلطات إنفاذ القانون والسلطات القضائية في الولاية من ممارسة مسؤولياتها في ما يتعلق بتطبيق القانون الفيدرالي وقانون الولاية على الجرائم التي يرتكبها طالب ذو إعاقة.

**نقل السجلات**

إذا أبلغت وكالة التعليم المحلية عن جريمة ارتكبها طالب من ذوي الإعاقة، فإن وكالة التعليم المحلية:

1. يجب أن تتأكد من إرسال نسخ من التعليم الخاص والسجلات التأديبية للطلاب للنظر فيها من قبل السلطات التي أبلغت الوكالة عن الجريمة؛ و
2. يجوز لها إرسال نسخ من التعليم الخاص والسجلات التأديبية للطالب فقط إلى الحد الذي يسمح به قانون الحقوق التعليمية والخصوصية للأسرة.

إذا تم تحديد أن طفلك هو من ذوي الإعاقة، فيجب على الوكالة العامة توفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة وفقاً لقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة، بما في ذلك متطلبات الإجراءات التأديبية.



خدمات التعليم الخاص · وزارة التعليم في ولاية ألاباما

PO Box 302101 · Montgomery, AL 36130-2101 · (334) 694-4782 · [speced@alsde.edu](mailto:speced@alsde.edu)